



**عنونة المدلس**  
**بين**  
**النظرية والتطبيق**

كتبه

**ممدوح محمد أحمد أحمد**

أستاذ مساعد بقسم الحديث  
كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق





## عنونة المدلس بين النظرية والتطبيق

كتبه / ممدوح محمد أحمد أحمد

استاذ مساعد بقسم الحديث

كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق

gofdrmamdo243@gmail.com

### الملخص :

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وبعد...

فهذا البحث المتواضع يتعلق بعنونة المدلس ، وقد ضمنته ثلاثة مباحث بعد المقدمة ، اشتمل المبحث الأول على تعريف التدليس، وأقسامه، وأنواع كل قسم ، و حكم التدليس، وحكم رواية المدلس، ثم ختمته بذكر الأسباب الحاملة على التدليس .

وأما المبحث الثاني فقد ضمنته بعض الضوابط التي يجب مراعاتها مع من وصف من الرواة بالتدليس كالتحقق من ثبوت التدليس في حقه من عدمه ، وتحديد نوع التدليس ، ومعرفة كون الراوي المدلس مقل أو مكثرًا ، لما لذلك من الأثر على قبول روايته أو ردها، وكما لا يقبل الجرح من كل أحد ، فكذا لا يقبل وصف الراوي بالتدليس من كل أحد ، وعلى الباحث أن لا يكتفى بما دون في المختصرات ، ولا تُحكم الضوابط العامة كقانون مطرد ، بل لابد من الإعتبار بالقرائن ، والنظر في كل حديث على حدة .



وأما المبحث الثالث نكرت فيه الحالات التي تقبل فيها عننة المدلس ما لم يثبت في رواية بعينها تدليسه ، وختمته بفهرس المصادر ، وفهرس الموضوعات .

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم



## **The curse of the maddess between theory and practice**

Written by **Mamdouh Mohammed Ahmed Ahmed**

Assistant Professor in the Department of Modernity

Faculty of Religion and Preaching in Zagazig

gofdrmamdo243@gmail.com

### **Abstract**

Praise be to Allaah and peace and blessings be upon our Prophet RasulAllah and after ...

This modest research relates to the curse of the maddess, and included in the three sections after the introduction, the first topic included the definition of fraud, and sections, and the types of each section, and the rule of fraud, and the rule of the story of the maddess, and then concluded by mentioning the reasons behind the fraud.

The second section included some controls that must be taken into account with the description of the narrators of fraud, such as verifying the proven fraud in his right or not, and determine the type of fraud, and knowing that the narrator narrowed less or more, because of the impact on the acceptance of his novel or its response, as does not accept The wound of each one, as well as does not accept the description of the narrator fraudulent from each one, and



the researcher should not suffice without the abbreviations, and the general controls are not governed as a steady law, but must be considered by the evidence, and consider each talk separately.

The third section mentioned the cases where the curse of the maddiss is accepted unless it is proven in a particular novel that it is fraudulent, and it is concluded by the sources index and the subjects index.

May Allah bless him and bless our Prophet Muhammad and his family and companions



## المقدمة

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى ،  
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له يُخشى ، ولا نظير له يرتجى ،  
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله مصباح الدجي ، ودال الخلق على الخير  
والهدى ، صلى الله عليه وعلى سائر النبيين ، وآل كل الصحابة والتابعين ،  
وتابعيهم بإحسان الى يوم الدين

## وبعد

فإن من أشرف العلوم منزلة وأعلاها قدراً السنة النبوية المباركة ، التي هي  
المصدر الثاني للتشريع ، كما أنها شارحة مبينة للمصدر الأول - القرآن -  
تفصل مجمله ، وتوضح مشكله ، وتقيد مطلقه ، وتخصص عامه ، إلى  
جانب استقلالها ببعض الأحكام، ولما كان المقصود من المنسوب إلى النبي  
صلى الله عليه وسلم لا يتحقق إلا بعد معرفة صحته من ضعفه ، إذ المعول  
عليه عندهم ما ثبت عنه دون غيره ، اهتم العلماء بوضع القواعد التي يعرف  
بها صحيح الحديث من سقيمه ، ومقبوله من مردوده ، وهو ما يعرف بعلم  
الحديث دراية ، وشرف هذا العلم وأهميته تابع لشرف السنة المباركة ، فهو  
الوسيلة لحفظها من كل دخيل ، وصيانتها من كل تحريف وتبديل، ومن  
الشروط المتفق عليها عند المحدثين لقبول رواية الراوي، إتصال السند وذلك  
بتحقق سماع كل راوي ممن فوّه ، ويعرف بتصريح الراوي بإحدى الصيغ  
المفيدة لثبوت السماع ، وإذا جاءت الرواية بصيغة محتملة ، فاشتراطوا في  
الراوي معاصرته لمن روى عنه ، مع إمكان اللقاء ، اشترط بعضهم ثبوته،  
وسلامة المعنعن من وصمة التدليس ، وقد دل كلامهم على أن عنعنة  
المدلس لها تأثير في الحكم بالإتصال ، ولكن ليس هذا على الإطلاق ، كما



يلحظ ذلك من كلام الأئمة ، وطريقتهم العملية تشهد بذلك ، وفي أثناء إشرافي على بعض الرسائل العلمية وشهود العديد من المناقشات ، رأيت تحكيم ما جاء في طبقات المدلسين للحافظ ابن حجر في الراوي المدلس على إطلاقه ، فمن كان من أهل الطبقة الأولى والثانية تقبل عنننته مطلقاً ، ومن كان من أهل الرابعة والخامسة ترد عنننته مطلقاً ، ومن كان من أهل الثالثة يقبل ما صرح فيه دون غيره <sup>(١)</sup> ، وكنت أجد في نفسي من ذلك شيئاً ، مما حملني على تتبع المسألة في كتب المصطلح ما كتب قديماً أو حديثاً ، أو ما كتب في هذه المسألة بعينها ، فكان خلاصة ما توصلت إليه ما سطرته في هذه الصفحات .

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وفهرس الموضوعات، أشرت في المقدمة إلى أهمية السنة المشرفة، وجهود العلماء في خدمته، والسبب الحامل على الكتابة في هذا الموضوع .

وأما المبحث الأول فضمنته التعريف بالتدليس وفيه ثلاثة مطالب الأول : التعريف بالتدليس . الثاني : حكم التدليس ورواية من عُرف بالتدليس . الثالث: الأسباب الحاملة على التدليس .

وأما المبحث الثاني وعنوانه أمور يجب مراعاتها مع من وصفوا بالتدليس ويشتمل على ثمانية مطالب الأول : النظر في ثبوت لقاء وسماع ذلك الراوي ممن هو عنه من عدمه. الثاني : التأكد من صحة ذلك ومدى ثبوته . الثالث : تحديد نوع التدليس. الرابع : تمييز المقلّين من التدليس عن المكثرين الخامس : ليس كل من وصف بالتدليس يقبل قوله. السادس : عدم الإكتفاء

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص ١٣





في الحكم بالتدليس بما دون في المختصرات. السابع: العنعنة قد تكون من بعد الرواة لا من المدلس . الثامن : الاعتبار بالقرائن وعدم الإكتفاء بالضوابط وأما المبحث الثالث: وهو الحالات التي تقبل فيها عنعنة المدلس وفيه تسعة مطالب الأول : تصريح المدلس بالسماع لذلك الحديث . الثاني: المدلس المقرون بغيره في الإسناد تُقبل روايته. الثالث : المقل من التدليس تُقبل عنعنته ما لم يَقم دليل على أنه دلس. الرابع: من كان لا يدلس إلا عن ثقة قُبلت عنعنته . الخامس : من عُرف بالتدليس لكن لا يدلس إلا عن شيوخ معينين قُبل حديثه عنهم معنعناً . السادس : من عُرف بالتشدد في الأخذ عن المدلسين يُقبل حديثه عنهم وإن كان معنعناً . السابع : من كان لا يُدلس إلا عن شيخ بعينه تُقبل عنعنته عن سواه . الثامن : ما نص العلماء على سماع المدلس من شيخه فهو على الإتصال . التاسع: عنعنات المدلسين في الصحيحين .

فإن كنت وفقت لله الحمد والمنة ، وإن كانت الأخرى فمن نفسى والشيطان،  
والله أسأل أن يقبل عثرتي ويجبر تقصيري ، إنه بكل جميل كفيل ،

وهو حسبنا ونعم الوكيل .

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .



## المبحث الأول : التعريف بالتدليس

وفيه مطالب :

المطلب الأول : تعريف التدليس وبيان أقسامه

المطلب الثاني : حكم التدليس ورواية من عرف به

المطلب الثالث : الأسباب الحاملة على التدليس



**المطلب الأول : تعريف التدليس وبيان أقسامه :-**

-التدليس في اللغة مشتق من الدّلس بالتحريك - وهو عندهم الظلمة<sup>(١)</sup>.  
وقال ابن الأعرابي :الدلس : السواد والظلمة<sup>(٢)</sup>. وقال الزبيدي : اختلاط  
الظلام.<sup>(٣)</sup>

والدّلس بسكون اللام: الخديعة . يقال : مالي في هذا الأمر دّلس ولا ولس  
أي مالي فيه خيانة ولا خديعة<sup>(٤)</sup>. وفلان لا يدالس أي لا يخادعك ويخفي  
عليك الشيء وكأنه يأتيك به في الظلام.

والتدليس في البيع : كتمان عيب السلعة عن المشتري<sup>(٥)</sup>.

وقال الليث : دلس في البيع وفي كل شيء إذا لم يبين عيبه، قال الأزهري :  
ومن هذا أخذ تدليس الإسناد<sup>(٦)</sup> .

وفي الإصطلاح : ما أخفي عيبه على وجه يوهم أنه لا عيب فيه . أو يقال:  
إخفاء عيب في الإسناد وتحسين ظاهره<sup>(٧)</sup> .

(١) الزاهر لابن الأنباري ٦٠/٢ .

(٢) تهذيب اللغة للأزهري ٢٤٦/٤ .

(٣) تاج العروس للزبيدي ٨٤/١٦ .

(٤) المصباح المنير ١٩٨/١ ، تاج العروس ٨٤/١٦ .

(٥) لسان العرب لابن منظور ٨٦/٦

(٦) تهذيب اللغة ٢٦٤/٤

(٧) المختصر في أصول الحديث للجرجاني ص ٤ ، تيسير مصطلح الحديث للطحان



• أقسام التدليس :-

قسمه أكثر أهل العلم إلى قسمين أصليين، وأدخلوا تحت كل قسم منهما أنواعًا ، وجعلها الإمام العراقي ثلاثة أقسام، والثالث عنده هو تدليس التسوية .والأول أولى .

الأول : تدليس الإسناد : وقد اختلف العلماء في تعريفه ما بين مضيق وموسع .

أ- فعرفه ابن الصلاح بقوله : أن يروي الراوي عن لقيه مالم يسمع منه موهماً أنه سمع منه ، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمع منه<sup>(١)</sup>.

فجعل رواية الراوي عن عاصره ولم يلقه، أو لقيه ولم يسمع منه، أو سمع منه لكن روى عنه مالم يسمعه منه تدليساً إذا أوهم فعله السماع .

وتبعه على ذلك غير واحد من أهل العلم كالنووي<sup>(٢)</sup> وابن جماعة<sup>(٣)</sup> والبلقيني<sup>(٤)</sup> وابن كثير<sup>(٥)</sup> والعراقي<sup>(٦)</sup> بل ظهر في كلام من سبق ابن الصلاح إطلاق التدليس على رواية الراوي عن من لم يلقه مادام فعله يوهم اللقاء والسماع . قال الحاكم : الجنس السادس من أجناس التدليس : قوم

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٤٢ .

(٢) التقريب والتيسير للنووي ص ٤٤ .

(٣) المنهل الروي لابن جماعة ص ٧٢

(٤) محاسن الاصطلاح للإمام البلقيني ص ٧٧

(٥) اختصار علوم الحديث مع الباعث لابن كثير ص ٩٠

(٦) شرح التبصرة للعراقي ص ٧٧



رووا عن شيوخ لم يروههم ولم يسمعوا عنهم، إنما قالوا : قال : فلان فحمل ذلك عنهم على السماع وليس عندهم سماع<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن حبان : ومنهم المدلس عن لم يره كالحجاج بن أرطاة وذويه، وكانوا يحدثون عن لم يروه، ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم<sup>(٨)</sup>. وقال في بشير بن المهاجر : روي عن أنس ولم يره دلس عنه<sup>(٩)</sup> .

وقال الفسوي : وقد روي سعيد بن أبي عروبة عن عبيدالله بن عمر وعن هشام بن عروة وعن أبي بشير ولم يسمع منهم، إنما دلس عنهم<sup>(١٠)</sup>.

ب- وعرفه آخرون بما هو أخص من سابقه فقالوا : هو أن يروي الراوي عن لقيه وسمع منه مالم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه .

وقد ذهب إلى هذا جماعة منهم البزار<sup>(١)</sup> وابن عبد البر<sup>(٢)</sup> وابن القطان<sup>(٣)</sup> والعلائي<sup>(٤)</sup> وابن حجر<sup>(٥)</sup> والسخاوي<sup>(٦)</sup> والسيوطي<sup>(٧)</sup> وغيرهم . وقال الشافعي

(٧) معرفة علوم الحديث للحاكم ( ١٠٩ )

(٨) المجروحين لابن حبان ٨٠/١ .

(٩) الثقات لابن حبان ٩٨/٦

(١٠) المعرفة والتاريخ للفسوي ١٢٣/٢ .

(١) التقييد والايضاح للعراقي ص ٨١ ، فتح المغيـث للسخاوي ٣٣٥/١ .

(٢) التمهيد ١٥/١ وقال : هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك .

(٣) بيان الوهم والإيهام لابن القطان الفاسي ٤٩٣/٥ .

(٤) جامع التحصيل للعلائي ص ٩٧

(٥) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص ٦٦ نزهة النظر للحافظ ابن

حجر ص ١٠٤ .

(٦) فتح المغيـث ٣٣٢/١ .

(٧) ألفية السيوطي ص ١٢ ( ١٦٤ )



في ثنايا حديثه عن تقبل روايته : برياً من أن يكون مدلساً يحدث عن من لقي مالم يسمع منه<sup>(٨)</sup>، وقد عبر باللقاء عن السماع، إذا اعتبرنا أن ذلك منه تعريفاً شاملاً للتدليس، فمن المحتمل أنه نص منه على أخفى نوعي التدليس الذي هو رواية الراوي عن سمع منه مالم يسمع منه .

- والفرق بين التدليس والإرسال الخفي على هذا التعريف أن التدليس خاص برواية الراوي عن سمع منه مالم يسمع منه بصيغة توهم السماع ولا تقتضيه، أما الإرسال الخفي فهو رواية الراوي عن عاصره ولم يلقه أو لقيه ولم يسمع منه موهماً أنه سمع منه .
- وعلى الأول فالفرق بينهما إيهام السماع فإن أوهم السماع سمي تدليسياً ، وإلا كان إرسالاً .

قال الخطيب : وإنما يفارق - أي المدلس - حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمع منه فقط، وهو الموهن لأمره فوجب كون هذا التدليس متضمناً للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس؛ لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه<sup>(٩)</sup>.

#### أنواع التدليس الإسناد :

ويدخل تحت تدليس الإسناد عدة أنواع من التدليس منها :-

- ١- تدليس التسوية : وهو أن يروي الراوي عن شيخه ثم يسقط ضعيفاً بين ثقتين قد سمع أحدهما من الآخر أو لقيه بصيغة تحتمل السماع ولا تقتضيه .

(٨) الرسالة للإمام الشافعي ( ٣٧١ )

(٩) الكفاية للخطيب ص ٣٥٧



وسمي بذلك لأن المدلس يسقط المجروح من الإسناد ليستوي حال رواته في الثقة .

وهذا النوع يسميه المتقدمون تجويدًا، فيقولون جوده فلان أي ذكر فيه الأجواد وحذف الأذنياء .

وهو شر أنواع التدليس وأفحشها على الإطلاق، لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفًا بالتدليس، ويجده الواقف على السند كذلك بعد التسوية ثقة عن ثقة فيحكم له بالصحة.

وممن كان يفعله الوليد بن مسلم وبقية الوليد وغيرهما . قال العلائي : وبالجمله فهذا النوع من أفحش أنواع التدليس مطلقًا وشرها، لكنه قليل إلى ما يوجد عند المدلسين<sup>(١)</sup>.

فإن قيل وكيف يوصف به أكابر العلماء الوليد وبقية بل وصف به الثوري والأعمش؟

قلت : أجاب الحافظ فقال : أحسن ما يعتذر به في هذا الباب أن مثلهما . الثوري والأعمش . لا يفعل ذلك إلا في حق من يكون ثقته عنده ضعيفا عند غيره<sup>(٢)</sup> وقال الذهبي : وصح عن الوليد بن مسلم بل وعن جماعة كبار فعله ، وهذا بلية منهم ، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهاد<sup>(٣)</sup>.

قال عبدالله الجديع : ومن اجتهادهم : إحسان الظن بمن أسقطوه وإن كان مجروحًا عند غيرهم، ومن ذلك صغر سن المدلس عن سن المدلس، ومن ذلك كراهة ذكره لسوء حاله من جهة أمر لا يعود إلى نفس حديثه<sup>(١)</sup>

(١) جامع التحصيل ص ١٠٤

(٢) توضيح الافكار للإمام الصنعاني ٣٣٩/١ .

(٣) ميزان الاعتدال للذهبي ٣٣٩/١ .

(١) تحرير علوم الحديث ٢١٦/٣



٢- تدليس القطع أو الحذف : وهو أن يحذف الصيغة من حدثنا ونحوه ويسمي الشيخ فقط، مثاله ما رواه الخطيب بسنده إلى علي بن خشرم قال : كنا عند سفیان بن عيينة في مجلسه فقال: الزهري. فقيل له حدثكم الزهري ؟ فسكت ثم قال : الزهري . فقيل له : سمعته من الزهري ؟ فقال : لم أسمع من الزهري ولا ممن سمعه من الزهري، حدثني عبدالرزاق عن معمر عن الزهري (٢) .

٣- تدليس السكوت :

وقد جعله الحافظ وتدليس القطع نوعًا واحدًا، يدل على ذلك فعله حيث ذكر تدليس القطع ومثل له بمثال تدليس السكوت الآتي ذكره(٣)، وجعلهما السخاوي نوعان (٤).

وصورته - أن يذكر الصيغة - حدثنا أو سمعت - ثم يسكت ناويًا القطع ثم يقول هشام بن عروة مثلاً، موهماً أنه سمع منه وليس كذلك . وممن كان يفعله عمر بن علي المقدمي . قال ابن سعد . وكان يدلس تدليساً شديداً وكان يقول سمعت وحدثنا ثم يسكت ثم يقول : هشام بن عروة ، الأعمش (٥).

٤- تدليس العطف وعرفه ابن حجر بقوله : أن يروي عن شيخين من شيوخه ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه، ويكون قد سمع ذلك من أحدهما دون

(٢) الكفاية ص ٣٥٩

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ٦١٧/٢ .

(٤) فتح المغيث ٣٤٢/١ .

(٥) الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٩١/٧ .





الآخر، فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف عليه الثاني، فيوهم أنه حدث عنه بالسماع أيضًا<sup>(٦)</sup>.

٥- تدليس الصيغ وهو أن يذكر الراوي صيغة التحمل عن شيخه على غير ما تواضع عليه أهل الإصطلاح كأن يصرح بالإخبار في الإجازة أو التحديث في الوجادة موهماً للسماع ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئاً . قال ابن حجر : ويلتحق بالتدليس ما يقع من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة موهماً للسماع<sup>(١)</sup>.

الثاني : تدليس الشيوخ : وهو أن يروي الراوي عن شيخ فيسميه أو يكنيه أو يصفه بما لا يعرف به إيهاماً للتكثير، أو لضعف شيخه فيدلسه تعمية لأمره حتى لا يعرف .

ويلتحق بتدليس الشيوخ ...

١- إعطاء شخص اسم آخر مشهور تشبيهاً به . كأن يقول أخبرنا أبو عبد الله الحافظ يعني الذهبي تشبيهاً بالبيهقي حيث يقول ذلك يقصد الحاكم<sup>(٢)</sup>.

٢- تدليس البلدان كما إذا قال المصري : حدثني فلان بالأندلس وأراد موضعاً بالقرافة، أو قال البغدادي حدثني فلان بما وراء النهر وأراد نهر دجلة ، وهذا النوع من مقاصد المتأخرين ، يوهم أحدهم أنه من أهل الرحلة والجد في الطلب، وقد يقصد مع ذلك الإغراب .

٣- قد يتفق وصف مع اسم راو فيذكر اللفظ قاصداً الوصف مع إيهام قصد الاسم كأن يقول حدثني صالح ويقصد رجلاً صالحاً في دينه وعبادته، أو يقول حدثني محسن ويقصد الوصف لا الاسم .

(٦) النكت على كتاب ابن الصلاح ٦١٧/٢ .

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص ١٦

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح ٦١٧/٢ .



### المطلب الثاني : حكم التدليس ورواية من عرف به :-

التدليس ليس بكذب يقدر في عدالة الراوي وترد به روايته، وإنما هو ضرب من الإيهام، وأكثر معاريض السلف كانت من هذا الباب . قال الشافعي :  
ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته، وليست تلك العورة بالكذب فتد بها حديثه، ولا النصيحة في الصدق فتقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق<sup>(١)</sup>.

ومع ذلك ذمه أهل العلم وبالغ كبار الأئمة في ذمه لما فيه من إيهام السماع ممن لم يسمع منه، وتوعير طريق معرفة الراوي، فربما حكم بجهالة من هو ثقة ، أو توثيق من هو ضعيف. قال شعبة : التدليس في الحديث أشد من الزنا، ولأن أسقط من السماء أحب إلي من أدلس<sup>(٢)</sup>. وقال : لأن أزني أحب إلي من أن أدلس . وهو محمول على المبالغة في التنفير منه . وقال ابن المبارك : إن الله لا يقبل التدليس<sup>(٣)</sup> . وغيرهم .

ولما كانت الأمور بمقاصدها، وكان التدليس أنواعاً متعددة، وأسبابه الحاملة عليه مختلفة، اختلف حكم التدليس باختلاف نوعه والباعث عليه ، فإن كان المدلس ضعيفاً حرم وأثم فاعله، بخلاف ما لو كان الباعث عليه طلب العلو أو كون المدلس صغير السن فلا يحرم، وقد نصوا على كراهته، بل قد يكون جائزاً مباحاً كما إذا كان القصد منه اختبار الطلاب والوقوف على أحوالهم.

(١) الرسالة ص ٣٧٩

(٢) الكفاية ص ٣٥٦

(٣) فتح المغيـث (١/٣٥١) .



قال ابن كثير : في معرض حديثه عن تدليس الشيوخ : ويختلف ذلك باختلاف المقاصد، فتارة يكره إذا كان أصغر منه سنًا، أو نازل الرواية، وتارة يحرم كما إذا كان غير ثقة<sup>(٤)</sup> .

وقال الحافظ ابن حجر : وقد يفعل ذلك يعني تدليس الشيوخ لضعف شيخه، وهو خيانة ممن تعمد<sup>(٥)</sup> .

### - حكم رواية من عرف به :-

اختلف العلماء في قبول رواية من عرف بالتدليس وردها على أقوال .

١- فقليل لا تقبل روايته مطلقًا، وإن صرح بالسماع، وهذا مبني على القول بأن التدليس في نفسه جرح، فمن عُرف به صار مجروحًا مردود الرواية. وهو محكي عن جماعة من أهل الحديث وبعض الفقهاء<sup>(١)</sup> .

٢- وقيل تقبل روايته مطلقًا ، ولم يروا التدليس ناقصًا لعدالته، وعزاه الخطيب إلى جمهور من يقبل المرسل، وزعموا أن غاية أمره أن يكون التدليس بمعنى الإرسال<sup>(٢)</sup> .

٣- وقيل من كان لا يدلس إلا عن الثقات قبل حديثه صرح بالسماع أم لا، أما من كان يدلس عن الثقات وغيرهم فإنه لا تقبل روايته<sup>(٣)</sup> .

٤- وقيل الصحيح التفصيل فما رواه بلفظ محتمل كعن وقال ، ولم يبين فيه السماع فمرسل لا يقبل، وما بين فيه السماع كأن يقول: حدثنا وسمعت، فهو

(٤) الباعث الحثيث لأحمد شاكر ص ١٦٧ .

(٥) تعريف أهل التقديس ص ١٧

(١) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٤٢ ، والكفاية ص ٣٦١ .

(٢) الكفاية ص ٣٦١ .

(٣) الكفاية ص ٣٦٢ ، التمهيد ١/١٧ ، ٢٨ .



مقبول محتج به. وعزاه العلاني إلى الجمهور، وصححه جمع من الأئمة كالخطيب وابن الصلاح وابن كثير والنووي وغيرهم<sup>(٤)</sup>. وهناك أقوال أخرى في الكفاية .

قلت : وهذا الأخير أعدل الأقوال وأرجحها، لكن لا يؤخذ على إطلاقه، ولا يجعل قانونًا حرفيًا على كل رواية جاءت من طريق مدلس، فهناك حالات تستثنى من هذه القاعدة، فتقبل فيها عننة المدلس ولا ترد . كما سيأتي بيانه وتفصيله إن شاء الله .

### المطلب الثالث : الأسباب الحاملة على التدليس :-

ذكر العلماء للمدلسين أغراضًا ومقاصد حملتهم على التدليس، منها المحمود وهو قليل ومنها المذموم وهو الغالب، فمن هذه الأغراض .

١- ضعف الراوي فيحذفه المدلس أو يسميه أو يصفه بغير ما هو مشهور به، لئلا يفتن إليه<sup>(٥)</sup> .

قال الخطيب: المدلس إنما لم يبين من بينه وبين من روى عنه لعلمه بأنه لو ذكره لم يكن مرضيًا مقبولاً عند أهل النقل.<sup>(١)</sup>

٢- إيهام علو الإسناد وهو في الحقيقة نازل<sup>(٢)</sup> .

٣- كون الراوي المدلس ثقة عند المدلس وليس كذلك عند من يحدثهم فيسقطه ليجوز حديثه في الناس، وكذا إذا علم رغبة الناس عنه لأمر ما . قيل لأبي

---

(٤) الكفاية ص ٣٦١ ، علوم الحديث ص ٤٢ ، تدريب الراوي للسيوطي ١/٣٢٩ . جامع التحصيل ص ٩٨ .

(٥) التمهيد ١/١٥ ، جامع التحصيل ص ١٠٤ ، التدريب ١/٢٣١ .

(١) الكفاية ص ٣٥٨ .

(٢) المصدر السابق ، والنكت لابن حجر ٢/٦٢٨ .



عامر : كان الثوري يدلس، قال : لا ، قيل : أليس إذا دخل كورة يعلم أن أهلها لا يكتبون حديث رجل قال : حدثني رجل ، وإذا عرف الرجل بالاسم كناه قال هذا تزيين ليس تدليس<sup>(٣)</sup>.

٤- وقوع شئ بين الراوي وبين شيخه يحمله على إيهام اسمه وعدم التصريح باسمه المشهور ، ولم تحمله ديانته على ترك التحديث عنه<sup>(٤)</sup>. كما فعل البخاري مع محمد بن يحيى الذهلي.

٥- قصد الدعوة إلى الله دون قصد الرواية كما في المرسل، وقصره الحاكم على التابعين<sup>(٥)</sup>.

٦- امتحان الطلاب وشحذ الأذهان في معرفة الرواة وأحوالهم وأنسابهم وكناهم، قال ابن دقيق العيد : إن في تدليس الشيخ الثقة مصلحة وهي امتحان الأذهان واستخراج ذلك وإلقاؤه إلى من يريد اختبار حفظه ومعرفته بالرجال<sup>(٦)</sup>. ومن ذلك قول ابن دقيق للذهبي من أبو محمد الهاللي ، قال سفيان بن عيينة فأعجبه استحضاره<sup>(٧)</sup>.

٧- صغر سن الشيخ أو تأخر وفاته بحيث شاركه في الرواية عنه جماعة دونه في السماع . قال الخطيب : وذلك خلاف موجب العدالة ومقتضى الديانة من التواضع في طلب العلم وترك الحمية في الإخبار بأخذ العلم عن أخذه<sup>(٨)</sup>.

(٣) تدريب الراوي ١/٢٣١.

(٤) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٢/١٣٠، فتح المغيـث ١/٣٥٦.

(٥) معرفة علوم الحديث ص ١٠٤

(٦) الاقتراح في فن الإصطلاح لابن دقيق ص ٩ ، فتح المغيـث ١/٣٥٥ .

(٧) السابق ٣/٣٥٦

(٨) الكفاية ص ٣٥٨ .



- ٨- كون الراوي المدلس قد أكثر من الرواية عن شيخه فلا يحب الإكثار عن شخص واحد على صورة واحدة ، من باب التقنن في العبارة حتى لا يمل السامع لأجل التكرار<sup>(١)</sup>
- ٩- إيهام كثرة الشيوخ، حيث يظن الواحد جماعة. قال ابن دقيق : وأكثر مقصود المتأخرين في التدليس إيهام كثرة المشايخ<sup>(٢)</sup>.
- ١٠- إيهام الرحلة. كما في تدليس البلدان<sup>(٣)</sup>.

---

(١) الكفاية ص ٣٦٥ ، فتح المغيث ٣٥٥/١ .

(٢) الاقتراح ص ٩ . شرح التبصرة ص ٧٧ .

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ١٠٩/٢ ، واليوافيت والدرر للمناوي



## **المبحث الثاني : أمور يجب مراعاتها مع من وصف بالتدليس**

**وفيه مطالب :**

**المطلب الأول :** النظر في ثبوت لقاء وسماع ذلك الراوي ممن روى عنه من عدمه.

**المطلب الثاني :** التأكد من صحة ذلك ومدى ثبوته عنه .

**المطلب الثالث :** تحديد نوع التدليس

**المطلب الرابع :** تمييز المقلين من التدليس عن المكثرين منه

**المطلب الخامس :** ليس كل من وصف بالتدليس يقبل قوله

**المطلب السادس :** عدم الإكتفاء في الحكم بالتدليس بما دون في المختصرات.

**المطلب السابع :** العنفة قد تكون من بعض الرواة لا من المدلس نفسه .

**المطلب الثامن :** الإعتبار بالقرائن وعدم الإكتفاء بالضوابط .



عند وصف الراوي بالتدليس يجب مراعاة أمور أذكر أهمها في المطالب التالية:-

أمور يجب مراعاتها مع من وصف بالتدليس

هناك أمور يجب أن تراعى في من وصف بالتدليس أهمها :-

المطلب الأول : النظر في ثبوت اللقاء والسماع للرواي ممن حدث عنه أو لا كثير من العلماء أطلق التدليس على الإرسال الخفي، كما يظهر ذلك واضحاً من تعريف ابن الصلاح للتدليس، وكذا من جاء بعده مختصراً لكتابه أو شارحاً له، حتى قال المناوي: والجمهور على أن المرسل الخفي قسم من المدلس، لا قسيماً له<sup>(١)</sup>.

وقال العراقي: وما ذكره المصنف - يعني ابن الصلاح في حد التدليس هو المشهور عند المحدثين<sup>(٢)</sup>. وقال الحاكم: الجنس السادس قوم دلسوا عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن حبان في بشير بن المهاجر: وقد روي عن أنس ولم يره، دلس عنه<sup>(٤)</sup>.

وقال الفسوي في سالم بن أبي الجعد: ولم يسمع سالم من ثوبان إنما هو تدليس<sup>(٥)</sup>.

(١) البواقيت والدرر شرح نخبة الفكر للمناوي ٢٢/٢ .

(٢) التقييد والإيضاح ص ٨١ .

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١٠٩ .

(٤) النقات لابن حبان ٩٨/٦ .

(٥) المعرفة والتاريخ ٢٣٦/٣ .





قلت : لعلمهم سموا رواية من لم يسمع سواء لقي من روى عنه أو لا تدليسا،  
لما فيه من إيهاام السماع.

وخص آخرون التدليس برواية الراوي عن مالم سمع منه مالم يسمعه منه بصيغة  
توهم السماع، أما رواية الراوي عن لقيه ولم يسمع منه فيسمونه بالمرسل  
الخفي، وهو قول البزار<sup>(٦)</sup> وابن القطان<sup>(٧)</sup> وابن عبدالبر<sup>(٨)</sup> وقد سبق

بيان ذلك ، ونسب إلى الشافعي، وكان أحمد بن حنبل كثيرا ما يطلق  
التدليس على رواية من سمع مالم يسمع، واختاره ابن حجر<sup>(١)</sup> ودافع عنه،  
واختاره العلاني. وضعف الأول<sup>(٢)</sup>، واختاره السخاوي أيضا<sup>(٣)</sup>. قال ابن حجر  
: والأولى التفرقة، لتتميز الأنواع .

والحافظ ابن حجر عليه رحمة الله على الرغم من تخصيصه التدليس بالرواية  
عن له منه سماع كما سبق، قد وصف غير واحد بالتدليس، والأليق وصفه  
بالإرسال مثال ذلك:-

١-عثمان بن عاصم ذكره في التقريب وقال : ربما دلس<sup>(٤)</sup> . ولم يذكره غيره  
في المدلسين، وقال في التهذيب : ذكره ابن حبان في الثقات في أتباع

(٦) انظر فتح المغيث ٣٣٥/١ .

(٧) بيان الوهم والإيهام ٤٩٣/٥ .

(٨) التمهيد ١٥/١ ، ٢٧ .

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ٦١٤/٢ ، ٦٢٣ ، نزهة النظر ص ١٠٤ وفيه قيد

التدليس بقسم اللقاء . وكنى باللقاء عن السماع . قاله السخاوي .

(٢) جامع التحصيل ص ٩٦ .

(٣) فتح المغيث ٣٣٢/١ .

(٤) تقريب التهذيب ١٠/٢ .



التابعين، فروايتة عن الصحابة عند ابن حبان مرسلة، وهو الذي يظهر لي<sup>(٥)</sup>.

٢- عثمان بن عمير قال في التقريب : ضعيف واختلط وكان يدلس<sup>(٦)</sup>. ولم أر أحدًا ذكره في المدلسين، وقد ذكر في التهذيب أنه روي عن أنس، ثم نقل عن البخاري أنه لم يسمع منه<sup>(٧)</sup>.

٣- عبدالوهاب بن مجاهد بن جبر ذكره في طبقات المدلسين في المرتبة الخامسة، ثم قال :قال الحاكم : كان يدلس عن شيوخ ما سمع منهم قط<sup>(٨)</sup>.

٤- خالد بن معدان القلاعي ذكره في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين وقال : قال الذهبي : كان يرسل ويدلس، ووصفه في التقريب بالإرسال دون التدليس، وبمراجعة ترجمته في كتب الإمام الذهبي لم أجد وصفه بالتدليس بل ولم يذكره في منظومته في المدلسين، ووصفه في الكاشف والسير بالإرسال فقط وكذا فعل العلائي في جامع التحصيل .

**المطلب الثاني : التأكد من صحة ذلك ومدى ثبوته من عدمه.**

قبل إطلاق الوصف بالتدليس علي الراوي لابد من التحقق من ثبوته في حقه أم لا ، فقد وصف رواة بالتدليس وهم منه براء من هؤلاء :-

١- شعبة بن الحجاج قال أبو الفرج بن المعافي : كان شعبة ينكر التدليس ويقول فيه ما يتجاوز الحد، مع كثرة روايته عن المدلسين... إلى أن قال :

(٥) تهذيب التهذيب ١١٦/٧

(٦) تقريب التهذيب ١٣/٢ .

(٧) تهذيب التهذيب ١٣٢/٧.

(٨) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص ٥٥ .



ومع ذلك فقد وجدنا لشعبة تدليسا في عدة أحاديث رواها. حكى ذلك ابن حجر ثم ردها بأنها شديدة التلف<sup>(١)</sup>. وقال الزركشي: لا يخفى ما فيه من التحامل. قلت: ولا يتصور صدور التدليس عنه بعد أن قال فيه ما قال. وأما قول أحمد: ما كنت أظن أن شعبة يدلس، من أجل حديث جابر: أكنتم ترفعون أيديكم عند رؤية البيت. فقد رواه مرة عن أبي قزعة عن مهاجر المكي عن جابر، ورواه أخرى عن عمرو بن دينار عن أبي قزعة<sup>(٢)</sup>. فما قاله كان على سبيل الظن، ولا يلزم منه أنه دلس فقد سمعه بالوجهين فعند أبي داود وغيره قال شعبة: سمعت أبا قزعة<sup>(٣)</sup>. والحديث في إسناده المهاجر المكي قال ابن القطان لا يعرف. ونقل الخطابي عن أحمد وغيره تضعيف هذا الحديث

٢- عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص المخزومي ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية<sup>(٤)</sup>، والعلائي في جامع التحصيل وقال: ذكره الذهبي في أرجوزة سمى فيها غالب المدلسين<sup>(٥)</sup>.

وليس هو الذي وصفه الذهبي بالتدليس، إنما وصف بذلك عكرمة بن خالد ابن سلمة بن العاص. فقد قال: ثم أبوسعيد البقال... وعكرمة الصغير يا هلال<sup>(١)</sup>.

(١) النكت ٢٢٨/٢.

(٢) تعريف أهل التقديس ص (٥٨) والنكت ٦٢٩/٢

(٣) سنن أبي داود كتاب المناسك باب رفع اليدين إذا رأيت البيت ٣٠٠/٢ حديث ( )

١٨٧٠ ( والنسائي كتاب مناسك الحج باب ترك رفع اليدين عند رؤية البيت ٢١٢/٥.

(٤) طبقات المدلسين ص ٣٥ .

(٥) جامع التحصيل ص ١٠٨

(١) ذكر هذه الأرجوزة محقق طبقات المدلسين في آخر الطبقات .



والصغير هو الثاني ، فقد ذكر الحافظ الأول في التقريب، ثم أتبعه بالثاني وقال : وهو أصغر من الذي قبله.<sup>(٢)</sup>

٣- عمرو بن عبيد الطنافسي. ذكره الحافظ في النكت في الثالثة، وقال في معرض كلامه على تدليس القطع : مثاله ما روينا في الكامل لأبي أحمد ابن عدي وغيره عن عمر بن عبيد الطنافسي ، أنه كان يقول : حدثنا ثم يسكت ينوي القطع ثم يقول هشام بن عروة عن عائشة.<sup>(٣)</sup>

قلت والموصوف بذلك عمر بن علي المقدمي : قال ابن سعد في ترجمته: وكان يدلس تدليسا شديداً وكان يقول : سمعت وحدثنا ثم يسكت ثم يقول هشام بن عروة<sup>(٤)</sup>. ولم يذكر أحد الطنافسي في المدلسين، ولم يذكره الحافظ نفسه في طبقات المدلسين .

٤-الفضل بن دكين ذكره ابن حجر في الأولى وقال : وصفه أحمد بن صالح المصري بذلك<sup>(٥)</sup>. والوارد في الثقات لابن شاهين قال أحمد بن صالح : ما رأيت محدثاً أصدق من أبي نعيم، وقال أحمد: أبو نعيم كان ثقة، وكان يدلس أحاديث مناكير<sup>(٦)</sup>.

قال الشيخ طارق عوض الله : أحمد الثاني هو ابن حنبل، ولم يقل ذلك في أبي نعيم، بل حكاه عن أبي نعيم الفضل بن دكين في أبي جناب الكلبي،

(٢) تقريب التهذيب ٣٠/٢

(٣) النكت ٦١٧/٢

(٤) الطبقات الكبرى ٢٩١/٧.

(٥) طبقات المدلسين ص ٢٣ .

(٦) الثقات ص ١٨٦



وأيد قوله بما جاء في العلل لأحمد قال : أبو جناب اسمه يحيى بن أبي حية. وقال أبو نعيم: كان ثقة وكان يدلس. قال أحمد أحاديثه مناكير<sup>(٧)</sup> فظاهر السياق يدل على أنه كلام أبي نعيم في أبي جناب، وليس كلام أحمد في أبي نعيم.

٥- جرير بن عبد الحميد زعم سليمان بن داود الشاذكوني أنه كان يدلس في قصة ذكرها عنه الخطيب<sup>(١)</sup>. وهي لا تصح كما قال الحافظ، وسليمان ابن داود كذبه ابن معين، وقال أبوحاتم وأحمد متروك. وقال أبو خيثمة زهير ابن حرب : لم يكن يدلس.

٥- ورمي حماد بن أسامة بالتدليس، وذكره ابن حجر في الثانية، إن كان لقول المعيطي : كان كثير التدليس ثم بعد ذلك تركه، أو كان لقول الثوري إني لأعجب كيف جاز حديث أبي أسامة كان أمره بيناً، كان من أسرق الناس لحديث جيد. فقد قال الذهبي : هذا قول باطل.<sup>(٢)</sup>

وإن كان لقول سفیان بن وكيع : كان أبو أسامة يتتبع كتب الرواة ويأخذها وينسخها فمردود. وكيف يستجيز التدليس مع قوله : خرب الله بيوت المدلسين، ما هم عندي إلا كذابون<sup>(٣)</sup>. وعده الحاكم من أهل الكوفة ثم قال:

---

(٧) العلل لأحمد ٣/١١٤. معجم المدلسين للشيخ طلعت محمد ص ٣٦٣ ، ص ٣٦٤ ، وانظر تاريخ ابن عساکر ١٤١/٦٤ ، والضعفاء للعقيلي ٣٩٨/٤.

(١) انظر تاريخ بغداد للخطيب ٨/١٩٣.

(٢) ميزان الاعتدال ١/٥٨٨ هكذا في الميزان وفي التهذيب وهدي الساري أن القائل

سفیان بن وكيع لا الثوري .

(٣) الكفاية ص ٣٥٦



فمثل أبي أسامة حماد بن أسامة وأبي معاوية محمد بن خازم وغيرهما فإن أكثرهم لم يدلسوا<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثالث : تحديد نوع التدليس

ومن المهم جدًا تحديد نوع التدليس الذي وصف به الراوي، فليست أنواعه في مرتبة واحدة ، وليس كل من وصف بالتدليس ترد روايته إذا عنعن، بل من كان يدلس تدليس الشيوخ فإن عننته لا تضر إذ العلة ليست هي عننته، ولكن في تعميته من روى عنه، بل إن من عرف عنه أنه يدلس شيوخه لا لضعفهم، وإنما لصغر سنهم، أو تقننًا في ذكر أسماء شيوخه الذين أكثر عنهم، أو لإيهام كثرة شيوخه قبل حديثه.

وتدليس العطف: وهو أن يروي عن شيخين ما سمعاه من شيخ اشتركا فيه، ويكون قد سمع الحديث من أحدهما دون الآخر فيصرح عن الأول بالسمع ويعطف الثاني عليه موهماً سماعه منهما<sup>(١)</sup>. وهو مع قلة وقوعه لا يؤثر في صحة الإسناد، لوروده مقرونًا .

وأيضًا فقد يوصف الراوي بالتدليس، لاستعماله صيغ التحديث في غير ما تعارف عليه أهل الشأن، فيستعمل الإخبار والتحديث في الإجازة أو الوجادة من غير تقييد، وممن كان يفعل أبو نعيم الأصفهاني، وأحمد بن محمد بن يحيى الدمشقي، وإسحاق بن راشد الجزري، وآخرون. ومن كان تدليسه من

(٤) المدخل إلى كتاب الإكليل للحاكم ص ٤٦ .

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ٦١٧/٢ .



هذا النوع لا تؤثر عنعنته، لذا قال العلائي : فأما تدليس الإجازة والمناولة والوجادة بإطلاق أخبرنا فلم يعده أئمة هذا الفن في هذا الباب<sup>(٢)</sup> .

وما قيل هنا يقال في تدليس السكوت .

**المطلب الرابع : تمييز المقلين من التدليس عن المكثرين منه.**

من المعلوم أن المقل لا يعامل معاملة المكثر ، فالعبرة بالغالب، والقليل النادر لا اعتبار له، وعليه فالمقل من التدليس لا يرد حديثه، بل ولا يقال في حق من دلس مرة أو مرتين مدلس أو يدلس، بالصيغة الدالة على التكرار والإستمرار، فكما لا يقال فيمن وهم في حديث يهم، ولا لمن أخطأ في حديث يخطئ، ولا لمن أخطأ في آخر عمره مختلط ، فكذلك لا يقال فيمن دلس مرة مدلس، ومن تأمل كلام المتقدمين تأكد له ذلك. كما يقول الدكتور عادل الزرقي<sup>(١)</sup>.

قال ضياء الدين المقدسي: ولو كان كل من وهم في حديث واحد اتهم لكان هذا لا يسلم منه أحد<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر : لو كان كل من وهم في حديث سرى في جميع حديثه حتى يحكم على أحاديثه كلها بالوهم لم يسلم أحد<sup>(٣)</sup>. قلت : فكذلك الأمر في التدليس، مالم يكن تدليسه من نوع تدليس التسوية.

(٢) جامع التحصيل ص ١١٣

(١) ضوابط الوصف والتدليس (٣٧-٣٩)

(٢) سير أعلام النبلاء ١٦/١٢٧.

(٣) القول المسدد في الذب عن المسند لابن حجر ص ٧١



وقال يعقوب بن شعبة السدوسي : سألت على بن المدني عن الرجل أكون حجة في مالم يقل حدثنا؟ قال : إذا كان الغالب عليه التدليس فلا حتى يقول حدثنا<sup>(٤)</sup>.

ففهم من كلامه أنه إذا كان مقلداً من التدليس قبل حديثه، وإن عنن مالم يتبين عدم سماعه له.

وأما قول الشافعي : ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته<sup>(٥)</sup>. فيحمل منه على المبالغة في التنفير من التدليس، وإلا فكتابه الأم مشحون بمنعنة الرواة المشهورين بالتدليس، ومنهم من حمل قوله على مجرد التنظير، وقد خالفه في التطبيق.

قلت وحمله على مجرد التنظير يستبعد في حق مثل هذا الإمام .

وبمثل قوله قال الخطيب<sup>(١)</sup> وابن حبان<sup>(٢)</sup>. لكن لو أخذنا بقولهم لردت أحاديث صحيحة كثيرة، لم يعرف عن أحد منهم رد مثلها، وإن كان هذا مذهباً لهم فأكثر العلماء على خلافه.

ومتى كان مكثراً من التدليس فلا بد من التأكد من تأثير وصفه بالتدليس في روايته من عدمه، فقد لا يكون تدليسه على الإطلاق ، بل يكون مقيداً بشيوخ معينين، وقد يكون للمدلس من التلاميذ من لا يأخذون عنه إلا ما صرح فيه بالسماع كما سيأتي، فالوقوف على مثل ذلك مهم جداً.

(٤) الكفاية في علم الرواية ص ٣٦٢

(٥) الرسالة ص ١٧٤ .

(١) الكفاية ص ٣٦٣

(٢) صحيح ابن حبان - الإحسان - ١/١٦١.





**المطلب الخامس : ليس كل من وصف راو بالتدليس يقبل قوله:-**

كما لا يقبل الجرح والتعديل من كل أحد، لا يقبل وصف راو بالتدليس حتى تعلم منزلة الواصف بين العلماء، فقد ذكر الكرابيسي طاوس بن كيسان في كتابه المدلسين، وتبعه ابن حجر وإن كان جعله في المرتبة الأولى، قال العلائي : ولم أر أحداً وصفه بذلك<sup>(٣)</sup>.

والكرابيسي ليس من أهل هذا الفن، ومذهبه في التدليس لم يوافق عليه أحد سوى الأزدي<sup>(٤)</sup>. وقال في إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي : حدث عن زيد ابن وهب قليلاً أكثرها مدلسه<sup>(٥)</sup>. ولم يقل ذلك أحد غيره

وقد ألف الإمام الطحاوي كتاباً للرد عليه سماه ( نقض كتاب المدلسين )<sup>(٦)</sup>

قال ابن رجب : وقد تسلط كثير ممن يطعن في أهل الحديث عليهم بذكر شئ من هذه العلل، وكان مقصوده بذلك الطعن في الحديث جملة، والتشكيك فيه، أو الطعن في غير حديث أهل الحجاز، كما فعل حسين الكرابيسي في كتابه الذي سماه بكتاب المدلسين، وقد ذكر كتابه هذا للإمام أحمد فذمه ذمًا شديدًا، وكذا أنكره عليه أبو ثور وغيره من العلماء . وقال : وقد تسلط بهذا الكتاب طوائف من أهل البدع من المعتزلة وغيرهم في الطعن على أهل الحديث كابن عباد صاحب ونحوه، وبعض أهل الحديث ينقل منه دسائس،

(٣) جامع التحصيل ص ١٠٧

(٤) ضوابط الوصف بتدليس الإسناد للدكتور عادل الزرقي ص ٥٣

(٥) تهذيب التهذيب ١/١٥٤.

(٦) انظر الجواهر المضية في طبقات الحنفية ص ١٠٤، الفهرست ص ٢٠٦



إما أن يخفى عليه أمرها، أولاً يخفى عليه في الطعن في الأعمش ونحوه كيعقوب الفسوي وغيره<sup>(١)</sup>، فهل يقبل قوله في رواية الحديث لا سيما إذا انفرد .

**المطلب السادس : عدم الإكتفاء في الحكم على الراوي بالتدليس بما دون في المختصرات :-**

لا يكتفي الباحث بما سطر في الكتب التي جمعت أسماء المدلسين وذكرت مراتبهم، وليعلم أن وصف الراوي بالتدليس اجتهاد، فمنهم من يسهل ومنهم من يشدد، ومنهم من يتغير اجتهاده، وتختلف اختياراته، فالإعتماد على ما جاء في كتاب من الكتب التي جمعت أسماء المدلسين، كمراتب المدلسين للحافظ ابن حجر مثلاً، اعتماداً مطلقاً بحيث يكتفى به ولا يحيد عما جاء فيه غير مقبول.

فالحافظ ابن حجر مع أن كتابه مستمد من جامع التحصيل للعلائي كما صرح هو بذلك، إلا أن اختياره خالف اختيار شيخه في بعض الرواة، فمثلاً ذكر ابن حجر رحمه الله هشيم بن بشير والزهري وحميد الطويل، وابن جريج في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين<sup>(٢)</sup>، الذين أكثروا من التدليس، ولم يقبل الأئمة من حديثهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع، بينما نكروهم العلائي في المرتبة الثانية، الذين احتل الأئمة تدليسهم .

- وذكر العلائي الحسن البصري في المرتبة الثالثة، وذكره ابن حجر في الثانية.

(١) شرح علل الترمذي ٢/٣٣٧-٣٣٨

(٢) تعريف أهل التقديس ص ٣٨ ، ٤١ ، ٤٥ ، ٤٧ .



- وذكر الحافظ الزهري في المرتبة الثالثة، وبناء على ما قعده لهذه المراتب كان ينبغي ذكره في الثانية، والتي أدخل فيها من احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح، لإمامتهم وقلة تدليسهم، فقد قال في الفتح .وإدخال الزهري بينه وبين عروة رجلاً مما يؤذن بأنه قليل التدليس<sup>(١)</sup>.

وقال الذهبي في الميزان : كان يدلس في النادر<sup>(٢)</sup>. وقال إبراهيم بن محمد بن سبط العجمي: وقد قبل الأئمة قوله ( عن )<sup>(٣)</sup>. وهو قول العلائي<sup>(٤)</sup>.

لذا قال الصنعاني: ما كان يحسن أن يعده الحافظ في هذه المرتبة بعد قوله: فإنه اتفق على جلالته وإتقانه<sup>(٥)</sup>.

- ومكحول الشامي ذكره في المرتبة الثالثة، ولم ينسبه أحد من المتقدمين إلى التدليس فيما أعلم سوى ابن حبان قال: وربما دلس، قال العلائي: ذكره الذهبي بالتدليس وهو مشهور بالإرسال عن جماعة لم يلقهم<sup>(٦)</sup>، ولما ذكره الحافظ في التقريب وصفه بالإرسال ولم يصفه بالتدليس. فحقه أن يجعل في الثانية.

(١) فتح الباري ١٠/٤٢٧.

(٢) ميزان الاعتدال ٤/٤٠.

(٣) التبيين لأسماء المدلسين لأبي الوفا ابن العجمي ص ١٨١.

(٤) جامع التحصيل ص ١٠٩.

(٥) توضيح الأفكار ١/٣٣١.

(٦) جامع التحصيل ص ١١٠.



ومثلهما عبيدة بن الأسود الهمذاني ذكره في الثالثة في طبقات المدلسين<sup>(٧)</sup>، وقال أشار ابن حبان إلى أنه كان يدلس، وفي الرابعة في النكت<sup>(٨)</sup>، لقول ابن حبان : يعتبر حديثه إذا بين السماع في روايته وكان فوقه ودونه ثقات<sup>(٩)</sup> .

وقال الحافظ في التقريب : صدوق ربما دلس<sup>(١)</sup>، فهل مثله يجعل في الثالثة فضلاً عن الرابعة.

بل اختلفت اختيارات الحافظ نفسه، كما يلحظ ذلك في عبيدة بن الأسود، وقد ذكر سلمة بن تمام وشباك الضبي ومجد بن يزيد بن خنيس في المرتبة الأولى في الطبقات<sup>(٢)</sup>، وذكرهم في الرابعة من النكت<sup>(٣)</sup>.

وذكر اسماعيل بن عياش وعبدالله بن مروان وعبدالجليل بن عطية وعلي بن غراب وآخرين في المرتبة الثالثة في الطبقات، وذكرهم في الرابعة من النكت، وذكر غير واحد في الرابعة من الطبقات، كبقية بن الوليد وحجاج بن أرطأة وسويد بن سعيد وآخرين، ثم ذكرهم في الثالثة من النكت، وهو آخر الكتابين .

والأعمش ذكره في الثانية في الطبقات، وذكره في الثالثة في النكت. وهو الصواب.

(٧) طبقات المدلسين ص ٤٢

(٨) النكت ٢/٢٤٥ .

(٩) الثقات لابن حبان ٨/٤٣٨.

(١) تقريب التهذيب ١/٥٤٨ .

(٢) تعريف أهل التقديس لمراتب الموصوفين بالتدليس ص ٢١ ، ٢٥

(٣) النكت ٢/٦٤٥ - ٦٤٦



فقد أعل الحافظ حديثاً في تلخيص الحبير بتدليسه ، وتعقب ابن القطان قائلاً : لا يلزم من كون رجاله ثقات أن يكون صحيحاً، لأن الأعمش مدلس<sup>(٤)</sup>.

وقال في الهدي : اعتمد البخاري على حفص في حديث الأعمش؛ لأنه كان يميز بين ما صرح به الأعمش بالسماع وبين ما دلسه<sup>(٥)</sup>.

قلت : وكثير ما يشير البخاري بعد روايته بالعنعنة إلى متابع له، أو مجيء هذا الحديث من طريق من لم يتحمل عنه إلا ما صرح فيه بالسماع، أو طريق آخر وقع تصريحه فيه بالسماع. كل هذا يؤكد أن الصواب جعله من المرتبة الثالثة. لاسيما مع قول العلائي إنه مشهور بالتدليس أكثر منه<sup>(٦)</sup>.

وقول الذهبي : يدلس وربما دلس عن ضعيف ولا يدري به<sup>(٧)</sup>.  
وقول أبي الفتح الأزدي : ولا نقبل من الأعمش تدليسه، لأنه يحيل على غير ملئ<sup>(١)</sup>.

(٤) تلخيص الحبير ٤٨/٣ .

(٥) هدي الساري ١٥٢/٢ .

(٦) جامع التحصيل ص ١٨٨ .

(٧) ميزان الاعتدال ٢ / ٢٢٤ .

(١) الكفاية ص ٣٦٢ .



**المطلب السابع : العنونة قد تكون من بعض الرواة لا من المدلس .**  
لا يعني وجود راو مدلس في الإسناد وصيغة الأداء بينه وبين شيخه (عن) أنه قد دلس حتمًا، وأن العنونة من قوله، بل هذا محتمل، ويحتمل أنه عند الأداء صرح بالسماع، والعنونة من تصرف تلميذه أو من دونه تخفيًا .  
قال الوليد بن مسلم : كان الأوزاعي إذا حدثنا يقول : ثنا يحيى قال : ثنا فلان قال : ثنا فلان حتى ينتهي، قال الوليد : فربما حدثت كما حدثني، وربما قلت عن عن عن تخفّفًا من الإخبار<sup>(٢)</sup> .  
ومما يدل على أن ذلك قد يكون من تصرف الرواة عنهم أيضًا أن شعبة كان لا يأخذ عن قتادة وأبي إسحاق والأعمش إلا ما صرحوا فيه بالسماع، والناظر في روايته عنهم يجدها بالعنونة غالبًا . فإما أن يكون ذلك منه أو ممن دونه .

وربما كان التصرف في صيغة الأداء عادته . قال عبدالله بن أحمد : قلت له - يعني أحمد - : أبو معاوية فوق شعبة أعني في حديث الأعمش فقال أبو معاوية في الكثرة والعلم يعني علمه بالأعمش، شعبة صاحب حديث يؤدي الألفاظ والأخبار، أبو معاوية عن عن<sup>(٣)</sup> . يعني أنه كان يعبر عن صيغ السماع بعن .

وقال أحمد : محمد بن طلحة ثقة إلا أنه كان لا يكاد يقول في شيء من حديثه حدثنا<sup>(٤)</sup> .

وقال المعلمي : كلمة ( عن ) ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها، بل هي لفظ من دونه، وذلك كما لو قال همام : حدثنا قتادة عن أنس فكلمة

(٢) السابق ص ٣٩٠ .

(٣) العلل للإمام أحمد ٣٧٧/٢

(٤) السابق ٤٣٥/١



( عن ) من لفظ همام ، لأنها متعلقة بلفظ حدثنا وهو من قول همام . ثم قال: ولهذا يكثر في كتب الحديث إثبات ( قال ) في أثناء الإسناد قبل حدثنا وأخبرنا، وكثيراً ما تحذف فيزيدها الشراح أو قراء الحديث، ولا تثبت قبل كلمة عن (١)

قلت : وقد تكون العنعنة من لفظ المدلس تدليلاً أو تخفيفاً . قال الخطيب : وإنما استجاز كتبة الحديث الإقتصار على العنعنة، لكثرة تكررها، ولحاجتهم إلى كتب الأحاديث المجملة بإسناد واحد، فتكرار القول من المحدث ثنا فلان عن سماعه من فلان يشق ويصعب، ويطول ويضجر (٢).

#### المطلب الثامن : الإعتبار بالقرائن وعدم الإكتفاء بالضوابط .

لا يحكم على عنعنة المدلس بحكم كلي مطرد، ولا يكتفي بإجراء الضوابط التي نص العلماء عليها على ظاهرها، لأن عمل أئمة الشأن من المتقدمين على خلاف ذلك، فكانوا كثيراً ما يميزون ما سمعه المدلس من شيخ له بعينه عما لم يسمعه منه، ويحكمون على كل حديث بحسب تلك المعرفة، فإن لم يقفوا على هذا التفصيل صاروا إلى الضوابط مع ملاحظة القرائن، واختلاف الأحوال من راو إلى راو، فإذا كان المدلس ممن له عناية بمن روى عنه، أو كان الراوي عن المدلس لا يحمل عن شيوخه المدلسين إلا ما صرحوا بالسماع جعلوا هذه قرينة مرجحة للإتصال، كما يقول الشيخ محمد خلف سلامة. قال يعقوب الفسوي: وحديث سفيان - أي الثوري - وأبي إسحاق والأعمش ما لم يعلم أنه مدلس يقوم مقام الحجة (٣).

(١) التتكيل ١٨٤/١

(٢) الكفاية ص ٣٩٠ بتصرف .

(٣) المعرفة والتاريخ ٦٣٧/٥.



وكلامه يدل على قبول أحاديث هؤلاء وإن عنعنوا، ما لم يقيم دليل أو قرينة على التدليس .

وسئل الإمام أحمد عن الرجل يعرف بالتدليس في الحديث يحتج به فيما لم يقل فيه حدثي أو سمعت ؟ قال : لا أدري<sup>(٤)</sup>.

فالظاهر من هذا الجواب أنه لا يحكم على عنونة المدلس بحكم كلي، بل تنتظر الملابسات والقرائن. ومن القرائن التي اعتمدها في ذلك، استقامة الخبر، فإذا وجد فيه نكارة أو غرابة أو مخالفة كان ذلك قرينة على التدليس.

قال ابن معين في حديث ورد في فضل العباس بن عبدالمطلب : هذا حديث موضوع وعبد الوهاب - يعني ابن عطاء الخفاف - لم يقل فيه حدثنا ثور ولعله دلس فيه ، وهو ثقة<sup>(١)</sup>.

- وقال الترمذي في العلل : سألت محمداً - يعني البخاري - عن حديث الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة : ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عمن اعتمر من نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن<sup>(٢)</sup>.

فقال : إن الوليد بن مسلم لم يقل فيه حدثنا الأوزاعي، وأراه أخذه عن يوسف بن السفر، ويوسف ذاهب الحديث، وضعف محمد هذا الحديث<sup>(٣)</sup>. قلت: وقال

(٤) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص ١٩٩، وشرح علل الترمذي ٢٨/٢

(١) تاريخ بغداد ٢٨٠/١٢.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب المناسك باب في هدي البقر ٢٤٩/٢ حديث (١٧٥١) ، وابن ماجه في كتاب الحج باب عن كم تجزئ البدنة والقرة ١٠٤٧/٢ حديث (٣١٣٣) والحاكم في المستدرک ٦٣٩/١ وصححه ووافقه الذهبي وقواه الحافظ في الفتح ٥٥١/٣ .

(٣) العلل للترمذي بترتيب أبي طالب القاضي ص ١٣٣ رقم (٢٢٨) .





البيهقي: تفرد به الوليد بن مسلم ولم يذكر سماعه فيه عن الأوزاعي، وكان محمد بن اسماعيل يخاف أن يكون أخذه عن يوسف بن السفر<sup>(٤)</sup>.

فلما رآه البخاري مخالفاً لما عنده من حديث عائشة بلفظ: وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر<sup>(٥)</sup>.

ضعفه للمخالفة، وأعله باحتمال التدليس، ولا يعني ذلك أنه رده لعدم التصريح من الوليد بالسماع، فقد رواه عنه دحيم عند ابن ماجه ومحمد بن عبدالله بن ميمون الإسكندراني عند البيهقي<sup>(٦)</sup>، مصرحاً فيه بالتحديث، والحديث صححه غير واحد من الأئمة<sup>(٧)</sup>.

وفي شكوى امرأة صفوان بن المعطل إن زوجي يضربني إذا صليت ويفطرنني إذا صمت... الحديث وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا استيقظت فصل. قال البزار هذا الحديث كلامه منكر، ولعل الأعمش أخذه عن غير ثقة فدلسه فصار ظاهر سنده الصحة وليس للحديث عندي أصل<sup>(٨)</sup>.

- وقال ابن عبدالبر: قتادة إذا لم يقل سمعت وخولف في نقله فلا تقوم به حجة، لأنه يدلس كثيراً ممن لم يسمع منه<sup>(٩)</sup>.

(٤) السنن الكبرى ٣٥٤/٤.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الحج باب من ذبح ضحية غيره ٢٥٥٥٩/١٠١/٧.

(٦) انظر سنن ابن ماجه ١٠٤٧/٢ (٣١٣٣).

(٧) قد ذكر الشيخ ناصر بن حمد الفهد كثيراً من الأمثلة لذلك في كتابه منهج المتقدمين في التدليس.

(٨) فتح الباري ٤٦٢/٨ والحديث أخرجه أبو داؤد في كتاب الصوم باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها ٥٧٣/٢ (٢٤٥٩) وهو

حديث صحيح.

(٩) التمهيد ٣٠٧/٣.



وبهذا يتضح أن الأخذ بضوابط قبول رواية المدلس أو ردها والإعتماد عليها دون النظر في الطرق والأسانيد، والمقارنة بينها، والإعتبار بالقرائن ومراعاة كلام الأئمة على الحديث محل الدراسة، يفضي إلى الوقوع في الخطأ عند الحكم على الحديث.



### المبحث الثالث : الحالات التي تقبل فيها عنعنة المدلس .

وفيه مطالب :-

**المطلب الأول :** تصريح المدلس بالسماع لذلك الحديث من الشيخ نفسه

**المطلب الثاني :** المدلس المقرون بغيره في الإسناد تقبل روايته .

**المطلب الثالث :** المقل من التدليس تقبل عنعنته مالم يقيم دليل على أنه

دلس في حديث بعينه .

**المطلب الرابع :** من كان لا يدلس إلا عن ثقة قُبلت عنعنته .

**المطلب الخامس :** من عُرف بالتدليس لكن لا يدلس عن شيوخ معينين

قُبل حديثه عنهم وإن كان معنعناً .

**المطلب السادس :** من عُرف بالتشدد في الأخذ عن المدلسين قُبل حديثه

عنهم وإن كان معنعناً .

**المطلب السابع :** من كان لا يُدلس إلا عن شيخ بعينه تقبل عنعنته

عن سواه .

**المطلب الثامن :** ما نص العلماء على سماع المدلس من شيخه فهو

على الإتصال وإن جاء معنعناً .

**المطلب التاسع :** عنعنة المدلسين في الصحيحين قبلها العلماء .



تقبل عننة المدلس في حالات نص عليها العلماء، أو فهم ذلك من مناهجهم وطريقهم العملي وأنا أذكرها في المطالب التالية:-

**المطلب الأول : تصريح المدلس بالسماع لذلك الحديث من الشيخ نفسه من**

### طريق آخر .

إذا جاء الحديث من طريق مدلس بالعننة، فوجدناه صرح فيه بالسماع من وجه آخر، انتفت شبهة التدليس، وزال ما كنا نخشاه، شريطة أن يكون ذلك التصريح في الرواية الأخرى محفوظاً، وليس خطأ من قبل بعض الرواة، مع شروط أخرى وهي :-

- ١- ثبوت الإسناد إلى من صرح بالسماع مع كون المصريح مقبول الرواية<sup>(١)</sup>. قال الشيخ طارق عوض الله : وهذا شرط لا تخفى ضرورته وأهميته، فإن الإسناد الضعيف لا تقوم به الحجة لإثبات الرواية، فكيف بإثبات السماع . قلت : وهو قول ابن المديني وأحمد وأبي حاتم ، قال ابن المديني : وروى الحسن بن أبي الحسن أن سراقه حدثهم في رواية على بن زيد بن جدعان ، وهو إسناد ينبو عنه القلب أن يكون الحسن سمع إلا أن يكون معنى حدثهم حدث الناس، فهذا أشبه<sup>(٢)</sup>. فلم يعتد بهذا التصريح ، لضعف السند .

(١) انظر الجواهر السليمانية لأبي الحسن السليمانى ص ٢٥، الإرشاد في تقوية

الأحاديث بالشواهد والمتابعات للشيخ / طارق عوض الله ص ٢٥٠.

(٢) العلل لابن المديني ص ٥٤ .



وسئل الإمام أحمد : هل سمع الحسن من سراقه؟ قال : لا . هذا علي بن زيد يرويه . كأنه لم يقنع به<sup>(٣)</sup> فلم يقبل إثبات سماع الحسن من سراقه؛ لأن علي بن زيد هو الذي يرويه، ولا تقوم به حجة. وسأل أبو حاتم أبا مسهر عن سماع مكحول من أبي هند الداري فلم يلتفت إليه، لكون الراوي لهذا السماع أبو صخر الخراط وقد ضعفه النسائي وابن معين، وسأله عن سماعه من واثلة فقال : من ؟ - أي من الذي قاله ؟ قال : حدثنا أبو صالح كاتب الليث حدثني معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال : دخلت أنا وأبو الأزهر على واثلة فكأنه أوما برأسه كأنه قبل ذلك<sup>(١)</sup>.

ووافقه على ذلك أبو حاتم وابنه حيث لم ينكرا عليه ما ذهب إليه. كما يقول الشيخ طارق عوض الله .

٢- أن لا يكون ذكر السماع في هذا الموضع مما زاده بعض الرواة خطأ ووهماً.

التصريح بالسماع يعد زيادة من الذي ذكره بالنسبة لمن روى الإسناد معنعناً فيخضع قبوله لشرط قبول لزيادة، من كون من زادها ثقة في نفسه، وأن لا يعارض ذلك رواية من هو أولى منه، فإن عارض رواية الأولى كان شأداً غير محفوظ، ولأنمة الحديث في إدراك ذلك طرق متعددة منها :-

(٣) العلل للإمام احمد ٤٨/٢ ، الضعفاء للعقيلي ٣٣١/٣ .

(١) الجرح والتعديل ٢٩١/١ ، ٤٠٧/٨ .



أ- مخالفة الأولى : ومن ذلك حديث ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر :  
ليس على المنتهب قطع<sup>(٢)</sup>.

رواه عن ابن جريج عيسى بن موسى والفضل بن موسى وابن وهب ومحمد بن  
ربيعة ومخلد بن يزيد وسلمة بن سعيد البصري فلم يقل أحد منهم حدثني أبو  
الزبير<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو عاصم كما عند الدارمي وعبدالله بن المبارك كما عند النسائي في  
الكبرى عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير . وقد صرح الأئمة أبو داود  
والنسائي وأحمد وأبو حاتم وأبو زرعة بأن ابن جريج لم يسمعه من أبي  
الزبير، ووهموا هذه الرواية . وأنكر العقيلي على ابن المديني قوله في حديث  
كن في الدنيا كأنك غريب. يرويه ابن المديني عن الطفاوي عن الأعمش قال  
حدثني مجاهد، وقال : إنما رواه الأعمش بصيغة (عن) كذا رواه أصحاب  
الأعمش عنه، وكذا أصحاب الطفاوي عنه ، وتقرئ ابن المديني بالتصريح<sup>(١)</sup>.

ب- ومنها أن يتفق الأئمة على عدم سماع هذا الراوي من ذلك الشيخ أصلاً،  
أو عدم سماع ذلك الحديث بعينه، فيستدل بذلك على خطأ من ذكر لفظ  
السماع بينهما.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الحدود باب القطع في الخلسة والخيانة ٣٥٩/٤ ( ٤٣٩١ )  
والترمذي في الحدود باب ما جاء في الخائن والمختلس ١١٨/٣ (١٤٤٨) وقال حسن  
صحيح والنسائي في كتاب قطع السارق باب ما لا قطع فيه ٨٩/٨.

(٣) سنن النسائي ٨٩/٨

(١) فتح الباري ٢٣٣/١١ بتصريف والحديث أخرجه البخاري كتاب الرقاق باب قول النبي  
صلى الله عليه وسلم : " كن في الدنيا كأنك غريب " ٨٩/٨ (٦٤١٦) .



ج- أن يكون الراوي الذي ذكر عنه التصريح بالسمع من شيخه لم يدرك هذا الشيخ أصلاً.

ومن ذلك حديث الشعبي قال: حدثني أسامة بن زيد أنه أفاض مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة ترفع راحلته يدا غادية حتى أتى المزدلفة<sup>(٢)</sup>.

وقوله أن الفضل بن العباس حدثه أنه كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة<sup>(٣)</sup>.

قال أبو حاتم حين سئل عن هذين الحديثين: لا يمكن أن يكون الشعبي سمع من أسامة هذا، ولا أدرك الشعبي الفضل بن العباس<sup>(٤)</sup>. وقال ابن معين والحاكم: لم يسمع من أسامة بن زيد<sup>(٥)</sup>. وكان أحمد بن حنبل يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد، ويقول: هذا خطأ<sup>(٦)</sup>.

ويدخل في ذلك تصريح الراوي أنه لم يسمع من شيخ معين شيئاً أو إلا حديثاً ثم يذكر السماع في غيره، كقول حجاج بن أرطاة: لم أسمع من الزهري شيئاً ولم أسمع الشعبي إلا حديثاً واحداً<sup>(١)</sup>.

(٢) أخرجه الطيالسي ٢٦/٢ (٦٧١) وإسناده ضعيف .

(٣) أخرجه أحمد ٢١٣/١ وإسناده ضعيف، وحديث الفضل عند مسلم من طريق عطاء مولى ابن السباع عنه.

(٤) المراسيل ص ١٥٩.

(٥) معرفة علوم الحديث ص ١١١، تاريخ ابن معين ٤٤/٤ (٣٠٥٥)

(٦) شرح علل الترمذي ١٤٦/١ .

(١) المجروحين لابن حبان ٢٢٢/١ .



٣- أن لا يكون ذلك المصرح بالسماع ممن يطلق التحديث في غير السماع.

فقد صرح بعض الرواة بالإخبار في الإجازة كأبي نعيم، أو بالتحديث في الوجدادة كما حكى ذلك عن إسحاق بن راشد، فعن أشرس قال : قدم علينا إسحاق بن راشد فجعل يقول : ثنا الزهري . وثنا الزهري فقلت له : أين لقيت الزهري ؟ قال : لم ألقه . مررت ببیت المقدس فوجدت كتابًا له . ثم<sup>(٢)</sup> قلت إن صح هذا عنه، فقد روى ابن أبي خيثمة بسنده عنه قال : بعث معي محمد بن علي بن زيد بن علي إلى الزهري فقال : يقول لك أبو جعفر استوص بـإسحاق خيرًا فإنه منا أهل البيت<sup>(٣)</sup>. وهذا يدل على أنه لقي الزهري

وكمن يطلق لفظ السماع على ضرب من التأول، قال الحافظ ابن حجر متعقبًا ابن القطان في قوله : إذا صرح المدلس قبل بلا خلاف. قائلًا في إطلاق ابن القطان نظر، لأنه قد يدلص الصيغة فيرتكب المجاز، كم يقول مثلاً حدثنا وبنوي حدث قومنا، أو أهل قريتنا ونحو ذلك. ثم ذكر أمثلة كقول طاووس قدم علينا معاذ بن جبل اليمن، وهو لم يدرك معاذًا، وإنما أراد قوم بلدنا، وكقول الحسن : خطبنا عتبة بن غزوان وقصد خطب أهل البصرة<sup>(٤)</sup>.

وكقول الحسن : حدثنا أبو هريرة عند من لا يثبت سماعه منه فقيل عني أهل بلده. حكاه الذهبي<sup>(٥)</sup>.

٤- أن لا يكون من ذكر السماع ممن لا يرجع إلى التحقيق في ذكره .

(٢) معرفة علوم الحديث ص ١١٠ .

(٣) تاريخ ابن أبي خيثمة ٢٣٣/٥ ( ٤٦٠٩ )

(٤) النكت ٦٢٥/٢ - ٦٢٦ .

(٥) الموقظة ص ٩





قال أحمد : كان سجية في جرير بن حازم يقول : حدثنا الحسن قال حدثنا عمرو بن تغلب، وأبو الأشهب يقول : عن الحسن قال : بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمرو بن تغلب<sup>(١)</sup>

قال ابن رجب : يريد كانت له عادة لا يرجع فيها إلى تحقيق<sup>(٢)</sup>.

وكان فطر بن خليفة كذلك، كان يقول حدثنا فلان ثم يدخل بينه وبينه رجلاً آخر، كان ذلك سجية له . قيل ليحيى القطان فتعتمد على قوله حدثنا فلان حدثنا فلان موصول ؟ قال : لا . قيل كانت منه سجية قال : نعم<sup>(٣)</sup>. وقيل مثل ذلك في يونس بن أبي إسحاق<sup>(٤)</sup>.

من عرف بتدليس التسوية هل يشترط وقوع التصريح بالسمع منه إلى الصحابي ؟

هذه المسألة وقع فيها الخلاف بين العلماء، فذهب بعضهم إلى أنه لا يقبل حديث من عرف بذلك حتى يقع التصريح بالسمع فيمن فوجه إلى الصحابي، لأن تدليسه محتمل في أي موضع من الإسناد، وهذا القول مبني على أن تدليس التسوية لا ينحصر في إسقاط ضعيف بين ثقتين أو لهما شيخ المدلس، بل هو إسقاط ضعيف بين ثقتين في أي موضع كان .

ويشهد له أن ابن معين سئل عن الرجل يُلقي الرجل الضعيف من بين ثقتين يوصل الحديث ثقة عن ثقة، ويقول أنقص من الحديث وأصل ثقة عن ثقة

(١) العلل لأحمد ٢٦٧/١

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب ٤٧٩/٥

(٣) الضعفاء للعقيلي ٤٦٥/٢ .

(٤) انظر الجرح والتعديل ٢٤٣/٩ .



يحسن الحديث بذلك؟ فقال : لا يفعل لعل الحديث عن كذاب ليس بشيء فإذا هو قد حسنه وثبته، ولكن يحدث كما روى<sup>(١)</sup>.

ومعنى قوله : ثبته صححه وحكم له بالثبوت .

وقال ابن حجر في اللسان في ترجمة إبراهيم بن عبدالله المصيبي: كان يسوي الحديث، ومعنى تسوية الحديث أنه يحذف من الإسناد من فيه مقال، وهذا يطلق عليه تدليس التسوية<sup>(٢)</sup>.

وهو ظاهر في أن التسوية لا تختص بطبقة دون طبقة.

وفي الفتح في قصة العرنين قال : أورده من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة، مصرحاً فيه بالتحديث في جميعه، فأمن فيه من التدليس والتسوية<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن حبان في المجروحين : الجنس السادس: أقوام من المتأخرين قد ظهروا يسوقون الأخبار، فإذا كان بين الثقتين ضعيف واحتمل أن يكون الثقتان رأى أحدهما الآخر، أسقطوا الضعيف من بينهما حتى يتصل الخبر، فإذا سمع المستمع خبراً أسام رواته ثقات اعتمد عليه وتوهم أنه صحيح<sup>(٤)</sup> وهو ظاهر في أنه لا يختص بإسقاط شيخ شيخ المدلس .

(١) تاريخ ابن معين ص ٢٤٣ ( ٩٥٢ )

(٢) لسان الميزان ٧١/١ .

(٣) فتح الباري ١٢/١١٠ .

(٤) المجروحين ٩٤ / ١



ولما قال النووي : وربما لم يسقط شيخه وأسقط غيره، قال السيوطي : أي شيخ شيخه أو أعلى منه<sup>(٥)</sup>، وبمثل ذلك قال الخطيب<sup>(٦)</sup>

ومنهم من اكتفى بتصريح المدلس بالسماع من شيخه، كذا شيخه من شيخه، إلا إذا عرف عن راو بعينه أن يسقط في الطبقات العليا.

ولعل من قال بذلك اعتمد على تمثيل غير واحد من أهل العلم لتدليس التسوية عند تعريفهم له، بقولهم : وصورة هذا القسم أن يجئ المدلس إلى حديث قد سمعه من شيخ ثقة وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة من شيخ ضعيف وذلك الشيخ الضعيف يروي عن شيخ ثقة، فيعمد المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأول فيسقط منه شيخه الضعيف ويجعله من رواية شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل<sup>(١)</sup>.

ورجح هذا القول الشيخ أبو الحسن المأربي<sup>(٢)</sup>.

قلت والأول أحوط لكن يستثنى منه إذا كان الإسناد بعد المدلس سلسلة معروفة، كمالك عن نافع عن ابن عمر، فلو روى مدلس تدليس تسوية حديثاً عن مالك مصرحاً بالسماع ثم عنعن بعد ذلك فلا يضر، لأن السلسلة قد عرف اتصالها<sup>(٣)</sup>. ويقال مثل ذلك في مثل عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وبهز بن حكيم عن أبيه عن جده ونحو ذلك .

(٥) تدريب الراوي ١/٢٢٤ .

(٦) الكفاية ص ٣٦٤ .

(١) انظر التقييد والايضاح ص ٧٩ وغيره.

(٢) الجواهر السلিমانيّة ١/٢١٩ .

(٣) تحرير علوم الحديث لعبدالله الجديع ٣/٢٢



المطلب الثاني : المدلس المقرون بغيره في الإسناد تقبل روايته .

عننة المدلس انقطاع محتمل، ورواية الراوي عمن لم يعاصره انقطاع متحقق، وقد نص العلماء على أن الحديث الذي في إسناده انقطاع يسير يزول ضعفه بالمتابعات، وكذا الشواهد، وكذلك الأمر في عننة المدلس، بل هو من باب أولى، لما ذكرته من احتمال الانقطاع دون تحققه.

قال الحافظ ابن حجر : ومتى توبع السيء الحفظ بمعتبر، وكذا المستور والمرسل والمدلس، صار حديثهم حسناً لا لذاته بل بالمجموع<sup>(١)</sup>

وفي تدريب الراوي : ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر وصار حسناً، وكذا إذا كان ضعفها لإرسال أو تدليس، أو جهالة رجال زال بمجيئه من وجه آخر<sup>(٢)</sup>.

قلت : وهو الذي يلاحظ من تعريف الترمذي للحديث الحسن : كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذاً ويروى من غير وجه نحو ذلك .

فلم يشترط اتصال السند، وجعل تعدد الطرق لو وقع فيه انقطاع جابراً له .

فإذا توبع المدلس على روايته المعننة من غيره، أو ورد في السند مقروناً بغيره انتفى أثر عننته، ففي توضيح الأفكار : ويحتمل أنهما - أي الشيخين - لم يعرفا سماع ذلك المدلس الذي روى عنه، لكن عرفا لحديثه من

(١) نخبة الفكر ص ١٠٥ مع تعليق محمد غياث الصباغ .

(٢) ١٧٧-١٧٦/١



التوابع ما يدل على صحته<sup>(٣)</sup>. وفي الكفاية: من عرف بالتدليس ولو في حديث واحد فإن وافقه ثقة على روايته وجب العمل به<sup>(٤)</sup>.

مثال ذلك حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ بن حجر: وهو حديث قوي، أخرجه الأربعة وصححه أبو عوانة والترمذي من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رفعه، وصرح ابن جريج في رواية للنسائي بقوله: أخبرني أبو الزبير، وهم غير واحد من الأئمة هذه الرواية كما سبق، ونقل ابن عدي في الكامل عن أهل المدينة أنهم قالوا: لم يسمع ابن جريج من أبي الزبير، وقال النسائي: رواه الحافظ من أصحاب جريج عن أبي الزبير فلم يقل أحد منهم أخبرني ولا أحسبه سمعه، قال الحافظ: قلت: لكن وجد له متابع عن أبي الزبير أخرجه النسائي أيضًا من طريق المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير<sup>(٢)</sup>، لكن أبو الزبير مدلس أيضًا وقد عنعنه عن جابر، لكن أخرجه ابن حبان من وجه آخر عن جابر بمتابعة أبي الزبير<sup>(٣)</sup> فقوي<sup>(٤)</sup> أ هـ.

قلت: الحديث عند ابن حبان عن ابن جريج عن أبي الزبير وعمرو بن دينار وهو ثقة، فقوى ابن حجر الحديث وجبر عنعنة المدلسين بالمتابعة.

(٣) توضيح الأفكار ٣٢٣/١

(٤) الكفاية ص ٣٦٤

(١) الحديث تقدم تخريجه .

(٢) أخرجه النسائي في كتاب قطع السارق باب ما لا قطع فيه ٨/٨٩.

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٣١٠/١٠ (٤٤٥٧)

(٤) فتح الباري ٩١/١٢-٩٢ بتصرف يسير .



ومن ذلك ما رواه أيضًا الترمذي من طريق هشيم عن يزيد عن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلي عن البراء بن عازب مرفوعًا ... حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم من طيب أهله... الحديث<sup>(٥)</sup> قال الترمذي هذا حديث حسن .

وهشيم موصوف بالتدليس وقد عنعن، لكنه توبع فقد تابعه عنده أبو يحيى اسماعيل بن ابراهيم التيمي، وعبدالعزیز بن مسلم عند أحمد<sup>(٦)</sup>، ومسعود بن سعد عند أبي يعلى<sup>(١)</sup>. وللمتن شواهد عن أبي سعيد في الصحيحين وشيخ من الأنصار وحديثه عند أحمد في المسند وابن أبي شيبه في المصنف .

وهناك أمثلة أخرى ذكرها ابن حجر في النكت على ابن الصلاح<sup>(٢)</sup>.

وقد أخرج البخاري لأبي الزبير حديثًا عن جابر قرنه بعتاء . وهو حديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يطيب<sup>(٣)</sup>.

وأخرج لأبي سفيان طلحة بن نافع مقرونًا بسالم بن أبي الجعد، وبأبي صالح نكوان .

إلا أن ابن حجر قال بأنه أخرج له مقرونًا لأنه ليس على شرطه .

فائدة :-

(٥) أخرجه الترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في السواك والطيب يوم الجمعة ٤٠٧/٢ (٥٢٨)

(٦) مسند أحمد ٢٨٣/٤ وإسماعيل ضعيف وعبدالعزیز بن مسلم ثقة .

(١) مسند أبي يعلى ٢٤٤/٣ (١٦٤٨) ومسعود ثقة .

(٢) ٣٩٤/١ - ٣٩٥ .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب البيوع باب بيع الثمر على رءوس النخل بالذهب أو

الفضة . ٧٦/٣ (٢١٨٩)



ثبوت الرواية بالمتابعة أو الشاهد لا تكفي لثبوت السماع ونفي تهمة التدليس في الحديث الذي عنعن فيه المدلس ووجد له متابعًا .

قال ابن رجب : وكلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم في هذا المعنى كثير جدًا يطول الكتاب بذكره، كله يدور على أن مجرد ثبوت الرواية لا يكفي في ثبوت السماع، وأن السماع لا يثبت بدون التصريح به<sup>(٤)</sup>.

وقال الشيخ طارق عوض الله : اتفاق الرواة على رواية حديث من غير اختلاف بينهم يدل على حفظهم للحديث، وعدم خطئهم فيه، فإن الخطأ غالبًا ما يكون في الحديث الفرد، وهو عن الجماعة أبعد<sup>(٥)</sup>.

ثم دلل في موضع آخر من الكتاب على أن المتابعات وكذا الشواهد، لا تنفع في دفع التدليس<sup>(٦)</sup> .

**المطلب الثالث : المقل من التدليس تقبل عنعنته مالم يقيم دليل على أنه دلس في حديث بعينه :-**

نص غير واحد من أهل هذا الفن على أن من كان مقلًا من التدليس تحمل روايته المعنعنة على الإتصال، أو الأصل في روايته الإتصال، واحتمال التدليس قليل نادر، فلا يعمل بالقليل النادر ويترك الأصل الغالب، فالنادر لا حكم له، ولا تبني عليه قاعدة ، مالم يثبت تدليسه في رواية بعينها، أو يظهر في المتن نكارة تكون قرينة على التدليس، وقبول عنعنة المقل بهذا القيد هو ظاهر صنيع البخاري ومسلم وغيرهما.

(٤) شرح العلل ١/٢٠٧-٢٠٨ .

(٥) الإرشاد في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ص ١٤٢

(٦) ينظر ٢٦٤ - ٢٦٥ .



قال يعقوب بن شيبة: سألت علي بن المديني عن رجل يدلس أياكون حجة فيما لم يقل حدثنا. قال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا حتى يقول حدثنا<sup>(١)</sup>.

فها هو إمام العلل يجعل غلبة التدليس على الراوي هي السبب في رد مالم يبين فيه السماع، دون من كان تدليسه نادراً.

وقال مسلم: وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم، إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به، فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته، ويتفقدون ذلك فيه، كي تنزاح عنه علة التدليس<sup>(٢)</sup>.

وهو ظاهر في أن الأئمة كانوا يتفقدون السماع فيمن اشتهر بالتدليس.

وقريب من ذلك قول الحميدي شيخ البخاري، وإن كان رجلاً معروفاً بصحة رجل والسماع منه، مثل ابن جريج عن عطاء، أو هشام بن عروة عن أبيه، وعمرو بن دينار عن عبيد بن عمير، ومن كان مثل هؤلاء في تقتهم ممن يكون الغالب عليه السماع ممن حدث عنه، فأدرك أنه أدخل بينه وبين من حدث رجلاً غير مسمى أو أسقطه ترك ذلك الحديث الذي أدرك عليه فيه أنه لم يسمعه، ولم يضره ذلك في غيره<sup>(٣)</sup>.

وكلامه يدل على قبول رواية من كان الغالب عليه السماع ممن عنعن عنه، ما لم يقيم دليل على أنه دلس في حديث، فيترك هذا الحديث، لا كل

(١) الكفاية ص ٣٦٢

(٢) مقدمة صحيح مسلم ١/١٣٧ .

(٣) الكفاية ص ٣٧٤





مروياته. ولما قسم العلاني المدلسين إلى مراتب، جعل الأول لمن لم يوصف بذلك إلا نادراً، والثانية لمن قبل الأئمة تدليسهم وخرجوا له في الصحيح، وإن لم يصرح بالسماع، لإمامته أو قلة تدليسه، أو لأنه لا يروي إلا عن ثقة<sup>(١)</sup>، وتبعه على ذلك ابن حجر في طبقات المدلسين<sup>(٢)</sup>.

ويلتحق بالمقل من التدليس، من روى بالنعنة عن شيوخه الذين أكثر من ملازمتهم والسماع منهم، فتحمل عنعنته على الإتصال، لأنه يندر أن يفوته شيء من حديثهم، أو لم يفته إلا النادر الذي لا يمنع قبول عنعنته، لأن النادر لا حكم له، مالم يتبين تدليسه في رواية بعينها، ويدل على ذلك كلام الحميدي السابق.

وقال الحاكم : الجنس الخامس من المدلسين : قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير وربما فاتهم الشيء عنهم فيدلسونه ... ثم قال : ومن هذه الطبقة جماعة من المحدثين المتقدمين والمتأخرين، مخرج حديثهم في الصحيح، إلا أن المتبحر في هذا العلم يميز بين ما سمعوه وما دلسوه<sup>(٣)</sup>.

قلت : وعلى هذا مشى المتقدمون، قال يحيى القطان : ابن جريج أثبت من مالك في نافع.

قلت : ولعل ذلك لطول ملازمته وكثرة سماعه منه .

(١) جامع التحصيل ص ١١٣ .

(٢) طبقات المدلسين ص ١٣ .

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١٠٨-١٠٩ .



وقال ابن حجر : وابن جريج سمع الكثير من نافع ففيه دلالة على قلة تدليس ابن جريج<sup>(٤)</sup>.

وفي موضع آخر : أدخل ابن جريج بينه وبين نافع موسى بن عقبة، ففي هذا تقوية لمن قال: إنه أثبت الناس في نافع<sup>(٥)</sup>.

- وقال ابن مهدي : هشيم أعلم الناس بحديث هؤلاء الأربعة منصور بن زاذان ويونس - يعني ابن عبيد - وسيار - يعني أبا الحكم - وأثبت الناس في حديث حصين<sup>(١)</sup>.

- وقال يحيى بن معين : لم يكن أحد أعلم بحديث الأعمش من الثوري<sup>(٢)</sup>. وكان من أعلم الناس بحديث أبي إسحاق ومنصور ويحيى بن أبي كثير وابن جريج؛ لأنه قلما يفوت له من أحاديثهم، لطول الملازمة وكثرة السماع.

ومن ذلك قول الذهبي في الأعمش : وهو يدلّس وربما دلّس عن ضعيف لا يدري به، فمتى قال : حدثنا فلا كلام، ومتى قال : عن تطرف احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم، كابراهيم وأبي وائل وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الإتصال<sup>(٣)</sup>.

قلت : وهذا لا يمكن حمله على الإطلاق بل لابد من تقييده بعدم وجود علة أو قرينة تدل على التدليس، فقد روى عن هؤلاء روايات ثبت تدليسه فيها، فمن ذلك :-

(٤) فتح الباري ٤/٤٠٩.

(٥) فتح الباري ٢/٤٣٣.

(١) تاريخ بغداد ٩١/١٤

(٢) الجرح والتعديل ١/٦٤، تاريخ بغداد ٩/١٦٧.

(٣) ميزان الاعتدال ٢/٢٢٤.



ما رواه العقيلي في الضعفاء بسنده إلى أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن إبراهيم قال: إنما كره من الخليطين ما كره من الأدمين . قال - يعني أبابكر بن عياش - أسمعته من إبراهيم ؟ قال : فسكت ، فأعدت عليه فقال حدثني حماد - يعني ابن أبي سليمان - وكان غير ثقة<sup>(٤)</sup> .

وروى الحاكم بسنده إلى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : ذكرنا ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كم مضى من الشهر ... الحديث

قال الحاكم لم يسمع هذا الحديث الأعمش من أبي صالح، وقد رواه أكثر أصحابه عنه هكذا منقطعاً<sup>(٥)</sup>.

وهناك مثالان آخران لكن وقع اختلاف العلماء في سماعه فيهما من عدمه.

الأول: روى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الإمام ضامن ... الحديث<sup>(١)</sup>. قال الثوري : لم يسمع الأعمش هذا الحديث من أبي صالح<sup>(٢)</sup>، وقال ابن المديني : لم يسمعه الأعمش من أبي صالح بيقين؛ لأنه يقول فيه نبئت عن أبي صالح<sup>(٣)</sup>. وقد ورد ما يدل على أنه سمعه منه فعند الدار قطني في العلل ١٩٥/١٠ قال

(٤) الضعفاء الكبير ٣٠١/١

(٥) معرفة علوم الحديث ص ٣٥.

(١) أخرجه الترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء أن الإمام ضامن ٤٠٣/١ (٢٠٧)

والطحاوي في مشكل الآثار ٤٣٢/٥ ، البيهقي ٤٢٠/١ وإسناده صحيح وقد تابع الأعمش أبو إسحاق السبيعي عند أحمد ٣٧٨/٣، وسهيل ابن أبي صالح عند أحمد ٤١٩/٢ .

(٢) تاريخ ابن معين رواية الدوري ٤٩٧/٣ ( ٢٤٣٠ ) .

(٣) تلخيص الحبير ٥١٢/١ .



الأعمش : وقد سمعته من أبي صالح، وقال هشيم عن الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة وقال ابن نمير عن الأعمش قال نبئت عن أبي صالح قال ولا أراني إلا قد سمعته منه . فلعله سمعه بواسطة ثم سمعه منه مباشرة .

الثاني : ما رواه ابن أبي شيبة بسنده عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : كنا لا نتوضأ من موطأ<sup>(٤)</sup> أي ما يوطأ من الأذى .

قال أحمد : كان الأعمش يدلس هذا الحديث، لم يسمعه من أبي وائل<sup>(٥)</sup> .وسمي الواسطة بينهما الحسن بن عمرو الفقيمي .

لكن قال الدار قطني : رواه أبو معمر القطيعي عن ابن عيينة عن الأعمش عن رجل عن أبي وائل وخالفه أصحاب ابن عيينة فرووه عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله منهم كتيبة وإبراهيم بن محمد وسعيد بن عبد الرحمن وعبد الله بن محمد الزهري، وكذلك قال أصحاب الأعمش وسمى منهم سبعة ثم قال وهو أشبه<sup>(٦)</sup> .

فثبت بذلك ما قلته سابقاً من أنه لا يمكن حمل كلام الإمام الذهبي على إطلاقه

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٦/٥، وأخرجه أبوداود في الطهارة باب في الرجل يطأ الأذى برجله ١/ ١٠٥ (٢٠٤)، وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب كف الشعر والثوب في الصلاة ٣٣١/١ (١٠٤١) .

(٥) جامع التحصيل ص ١٨٩ .

(٦) العلل ٥/ ١١٠ ، ١١١ .



**المطلب الرابع : من كان لا يدلّس إلا عن ثقة قبلت عنعنته .**

من عرف من الرواة الموصوفين بالتدليس أنه لا يدلّس إلا عن ثقة قبلت عنعنته، دون الوقوف على تصريحه، وبذلك صرح غير واحد من أهل العلم. قال أبو بكر البزار : من كان يدلّس عن الثقات كان تدليسه مقبولاً عند أهل العلم، وإن كان مدلساً<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عبد البر : من عُرف بالتدليس المجتمع عليه وكان من المسامحين في الأخذ عن كل أحد، لم يحتج بشيء مما رواه حتى يقول أخبرنا أو سمعت هذا إذا كان عدلاً ثقة في نفسه، وإن كان ممن لا يروي إلا عن ثقة استغنى عن توقيفه، ولم يسأل عن تدليسه، وعلى ما ذكرته لك أكثر أئمة الحديث<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو فتح الأزدي : ما كان تدليساً عن ثقة لم يحتج أن يوقف علي شيء وقبل منه ... إلى أن قال : فنحن نقبل تدليس ابن عيينه ونظرائه، لأنه يحيل على ملئ ثقة<sup>(٣)</sup>. وغيرهم كما في الكفاية .

وقال ابن حبان : وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول فإننا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رويوا... إلى أن قال : إلا أن يكون المدلس يعلم أنه ما دلس قط إلا عن ثقة، فإذا كان كذلك قبلت روايته، وإن لم يبين السماع ، وهذا ليس في الدنيا إلا سفيان ابن عيينه وحده<sup>(٤)</sup>.

(١) الشذا الفياح لبرهان الدين الأبناسي ١ / ١٧٦.

(٢) التمهيد ١ / ١٧.

(٣) الكفاية ص ٣٦٢ .

(٤) مقدمة صحيح ابن حبان ١ / ١٦١.



فتبين من كلامهم أن من كان لا يدلس إلا عن ثقة قبل حديثه وإن عنعن، وهو الذي عليه العلاني وابن حجر وجزم به الذهبي<sup>(٥)</sup>.

لكن هل المعتبر كون المدلس ثقة عند من دلسه، أو بكونه ثقة عند أهل العلم؟

لو قلنا بالأول لتعارض مع ما رجحه الأئمة من عدم قبول التوثيق مع الإبهام، لاحتمال كونه ثقة عنده ضعيفاً عند غيره، والثاني أرجح؛ لأننا نكون قد عرفنا من دلسه الراوي إن كان دلس.

قال أبو الحسن السليمانى : وقد يقول قائل: وكيف يعتمد قبول رواية من لم يدلس إلا عن ثقة ونحن رددنا توثيق المبهم؟ فالجواب : أن هناك فرقاً بين قول العالم حدثني الثقة، وبين ما إذا سئل العالم عن حذفه فسمى رجلاً ثقة عند الجميع، وابن عيينة قد أوقف وسئل في أحاديث كثيرة، كان يعنعن فيها فيسمى الذي حدثه بها فيكون ثقة، وهذا لا شك أنه ليس من توثيق المبهم<sup>(١)</sup>

وأما قول ابن حبان بأن هذا النوع لا يعرف إلا لسفيان بن عيينة ، فيرد إدعاء الخصوصية قول الأزدي والبزار وابن عبد البر قال ابن أمير الحاج : وهو الوجه<sup>(٢)</sup>. ورجح الزركشي أيضاً عدم الإختصاص<sup>(٣)</sup>.

قلت : ولو سلمنا باختصاص ابن عيينة بذلك على الإطلاق، فقد وجد ذلك لبعض المدلسين في شيوخ معينين، مثل حميد الطويل في روايته عن أنس

(٥) الموقظة ص ٢١ .

(١) الجواهر السليمانية على المنظومة البيقونية ص ٢٠٥ . وانظر تحرير علوم الحديث

لعبدالله الجديع ٢١٨/٣ .

(٢) التقرير والتحبير ٢٣٨/٢ .

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح ٧٢/٢



وبعضها سماعاً منه فبعضها عن ثابت عنه فدلسه، ويونس بن عبيد في روايته عن الحسن البصري، فقد قال شعبة: عامة تلك الدقائق التي حدّث بها يونس عن الحسن إنما كانت عن أشعث يعني ابن عبد الملك ودلسها الحسن، وغيرهما كما سيأتي ذكره .

ويلتحق بذلك إذا علمت الوساطة التي أسقطها المدلس الذي يدلّس عن الثقات وغيرهم، وكان ثقة فإن روايته هذه تقبل .

وقد ألحق الحاكم بابن عيينة في قصر التدليس عن الثقات التابعين بأسرهم، قال : فإنهم كانوا لا يدلّسون إلا عن ثقة، ولم يكن غرضهم من الرواية إلا أن يدعوا إلى الله عز وجل، فيقولون قال فلان عن بعض الصحابة، فأما غير التابعين فأغراضهم فيها مختلفة<sup>(٤)</sup>.

وتعقبه العلاءي بأن هذا لا يتم إلا بعد ثبوت أن من دلّس من التابعين لم يكن يدلّس إلا عن ثقة، قال : وفيه عسر، فإن الأعمش وهو من التابعين كان يدلّس عن الحسن بن عمارة وهو يعرف ضعفه، وكان من التابعين من كان يرسل عن كل أحد، فكيف يرسلون عن كل أحد ولا يدلّسون إلا عن ثقة هذا فيه نظر<sup>(١)</sup>.

ومثل قول الحاكم قول ابن القيم: وأبو الزبير وإن كان فيه تدليس، فليس معروفاً بالتدليس عن المتهمين والضعفاء، بل تدليسه من جنس تدليس

(٤) معرفة علوم الحديث ١٠٣ - ١٠٤

(١) جامع التحصيل ص ١٠٢



السلف، لم يكونوا يدلسون عن متهم ولا مجروح، وإنما كثر هذا النوع من المتأخرين<sup>(٢)</sup>. ولا يسلم له بذلك بل يرد عليه بما أورده العلائي على الحاكم.

**المطلب الخامس : من عُرف بالتدليس لكن لا يدلس عن شيوخ معينين قبل حديثه عنهم معنعاً .**

من كان لا يدلس عن شيوخ له معينين قُبلت عنعنته عنهم دون غيرهم، ما لم يتبين أنه دلس في حديث بعينه فيرد .

قال ابن رجب : ذكر من عُرف بالتدليس وكان له شيوخ لا يدلس عنهم فحديثه عنهم متصل<sup>(٣)</sup>.

وقال القطب الحلبي : أكثر العلماء أن المعنعات التي في الصحيحين منزلة منزلة السماع.

قال السخاوي : يعني لمجيئها من وجه آخر بالتصريح، أو لكون المعنعن لا يدلس إلا عن ثقة أو عن بعض شيوخه<sup>(٤)</sup>.

ومن هؤلاء الذين تقبل عنعنتهم عن شيوخ لهم معينين :-

١- ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح، فمع كثرة تدليس ابن جريج، لكنه لم يكن يدلس عن عطاء، مع كثرة حديثه عنه، وطول ملازمته له، فقد لزمه سبع عشرة سنة، واستوعب ما عنده، فقد قال : جالست عمرو بن دينار بعد ما فرغت من عطاء سبع سنين<sup>(١)</sup>.

(٢) زاد المعاد ٥/٥٧٤

(٣) شرح علل الترمذي ٢/٣٠٢.

(٤) فتح المغيث ١/٣٤٩.

(١) تاريخ بغداد ١٠/٤٠٢





وقال أبو حاتم : ومن خالف ابن جريج في عطاء فقد وقع في شغل<sup>(٢)</sup>  
وروى يحيى القطان عنه قال : إذا قلت قال عطاء فأنا سمعته منه  
وإن لم أقل سمعت<sup>(٣)</sup> .  
وقال المعلمي اليماني في التنكيل : وكان يدلس عن غير عطاء ، فأما  
عطاء فلا . أ ه .

٢- ابن جريج عن ابن أبي مليكة فقد قال : عمرو الفلاس : سمعت يحيى  
القطان يقول : أحاديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة كلها صحاح ،  
وجعل يحدثني بها ويقول : ثنا ابن جريج قال : حدثني ابن أبي مليكة  
فقال في واحد منها عن ابن أبي مليكة ؛ قلت : قل حدثني قال : كلها  
صحاح<sup>(٤)</sup> .

٣- هشيم عن حصين بن عبدالرحمن . قال أحمد : هشيم لا يكاد يسقط  
عليه شيء من حديث حصين ، ولا يكاد يدلس عن حصين<sup>(٥)</sup> .  
وقال ابن مهدي : أعلم الناس بحديث حصين قديمها وحديثها هشيم<sup>(٦)</sup> .  
ومثل ذلك قال أحمد<sup>(٧)</sup> .

وقال : ليس أحد أصح حديثاً عن حصين من هشيم<sup>(٨)</sup>

(٢) العلل لابن أبي حاتم ( ٨٧٠ )

(٣) تهذيب التهذيب ٣٥٩/٦ ، والتعديل والتجريح للباقي ٩٠٤/٢ .

(٤) الجرح والتعديل ٢٤١/١

(٥) شرح علل الترمذي ١٨٤/٢ .

(٦) الجرح والتعديل ١١٥/٩ .

(٧) العلل للإمام أحمد ٣٧٠/١ ( ٧١٢ )

(٨) تاريخ بغداد ٩١/١٤ ، سؤالات أبي داود ( ٤٤٣ )



٤. سفيان الثوري وهو وان كان قد قبل الأئمة عنعنته لكن لا يعرف له تدليس في بعض شيوخه، قال البخاري : ولا أعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور وذكر مشايخ كثير لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسا<sup>(٩)</sup> .

٥. إسماعيل بن أبي خالد عن عامر بن شراحيل الشعبي فقد قال أحمد : أصح الناس حديثا عن الشعبي ابن أبي خالد<sup>(١)</sup> وقال سألت يحيى بن سعيد: هذه الأحاديث كلها صحاح يعنى ابن أبي خالد عن عامر مالم يقل فيها حدثنا عامر ؟ فكأنه قال نعم<sup>(٢)</sup> .

وسأل ابن المديني يحيى القطان : ما حملت عن إسماعيل عن عامر صحاح ؟ قال نعم<sup>(٣)</sup> .

وزاد في تحفة التحصيل: إلا أن فيها حديثين أخاف أن لا يكون سمعهما<sup>(٤)</sup>

(٩) علل الترمذي ( ٣٨٨ )

(١) الجرح والتعديل ١٧٥/٢ .

(٢) العلل ومعرفة الرجال ( ٤٣٢٠ )

(٣) الجرح والتعديل ١٧٥/٢ .

(٤) تحفة التحصيل ص ٢٨ .



**المطلب السادس : من عرف بالتشدد في الأخذ عن المدلسين يقبل حديثه عنهم وإن كان معنعاً :-**

إذا جاء حديث المدلس من طريق تلميذه المدقق المتشدد في الأخذ، حملت عنعنة المدلس فيه على الإتصال، لأنهم كانوا يوقفونهم على السماع، ولم يقبلوا منهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع عن شيوخهم ، اللهم إلا إذا ثبت تدليسه في حديث بعينه فإنه يتوقف فيه ومن هؤلاء الذين تقبل رواية المدلسين معنعة إذا جاءت من طريقهم :-

١- شعبة بن الحجاج إذا روي عن قتادة أو أبي إسحاق السبيعي أو الأعمش، فقد قال كفيتمكم تدليس ثلاثة الأعمش وأبي إسحاق وقتادة<sup>(٥)</sup>. قال ابن حجر : وهي قاعدة حسنة تقبل أحاديث هؤلاء إذا كان عن شعبة ولو عنعنها<sup>(٦)</sup>.

وقال شعبة : كنت أتفقد فم قتادة فإذا قال سمعت أو حدثنا حفظت، وإذا قال : حدث فلان تركته<sup>(١)</sup>. وقال : كنت أعرف إذا حدثنا قتادة ما سمع ما لم يسمع<sup>(٢)</sup>.

والراجح أن هذا لا يختص بروايته عن هؤلاء، بل هو عام في جميع من يروي عنهم من المدلسين فكان إليه المنتهى في التثبت، ولما قال له رجل : قل حدثنا أو أخبرنا قال له : فقدتك وعدمتك، وهل جاء أحد بهذا قبلي<sup>(٣)</sup>.

(٥) معرفة السنن والآثار للبيهقي ١٥٢/١ .

(٦) النكت ٦٣١/٢ .

(١) الجرح والتعديل ١٦٤/١ والكفاية ص ٣٦٣ .

(٢) الكفاية ص ٣٦٣ .

(٣) الجرح والتعديل ١٦٦/١



وقد كان يوقف شيوخه ويسألهم ويستحلفهم، حتى استحلف عبدالله بن دينار هل سمع حديث النهي عن بيع الولاء عن ابن عمر وحلف له<sup>(٤)</sup>.

وذكر له ابن أبي حاتم العديد من مراجعته لشيوخه وتوقيفه لهم .

ولما أتى شعبة حميد الطويل فسأله عن حديث فحدثه به، قال : سمعته؟ قال حميد : أحسب فقال شعبة : إني لا أريده، فلما قام فذهب قال حميد : قد سمعته من أنس ولكن شدد علي فأحببت أن أشدد عليه<sup>(٥)</sup>. ويدل على أن هذه طريقته على وجه العموم. قول يحيى بن سعيد القطان : كل ما حدث به شعبة عن رجل فقد كفاك أمره، فلا تحتاج أن تقول لذلك الرجل سمع ممن حدث عنه<sup>(٦)</sup>.

ونص ابن حجر على هذا التعميم في أكثر من موضع في الفتح فمن ذلك قوله : لأن شعبة ما كان يحدث عن أحد من المدلسين إلا ما يكون ذلك المدلس قد سمعه من شيخه<sup>(٧)</sup>.

وقال في موضع آخر : فإن شعبة لا يروي عن أحد من المدلسين إلا ما يتحقق أنه سمعه من شيخه<sup>(٨)</sup>. وغيرها من المواضع .

بل قال شعبة: ما سمعت من رجل حديثاً حتى قال للذي فوقه سمعته منه<sup>(٩)</sup>.

(٤) الجرح والتعديل ١٦٤/١ والحديث أخرجه البخاري كتاب الرهن باب بيع الولاء وهيبته

١٤٧/٣ (٢٥٣٥) ومسلم (٢٧٧٠)

(٥) الكامل لابن عدي ٢٦٨/٢ .

(٦) الجرح والتعديل ١٧٥/٢.

(٧) فتح الباري ١١/١٤٦.

(٨) فتح الباري ١١/١٩٧.

(٩) حلية الأولياء ٧/١٥١.



ويستثنى من ذلك ما لو تبين خلاف ذلك، فقد قال رحمه الله : كل شيء حدثكم به فذلك الرجل حدثني به أنه سمعه من فلان، إلا شيئاً أبينه لكم<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك ما رواه عن أبي إسحاق عن البراء قال شعبة ولم يسمعه من البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بناس من الأنصار فقال : إن كنتم لا بد فاعلين فأفشوا السلام ... الحديث<sup>(٤)</sup>

وعند أبي يعلى قال شعبة: قلت لأبي إسحاق أسمعته من البراء ؟ قال : لا<sup>(٥)</sup>.

وروي عن أبي إسحاق عن البراء قال : مات ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم يشربون الخمر فنزلت { لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ }<sup>(٦)</sup> قال شعبة أسمعته من البراء ؟ قال لا<sup>(٧)</sup>.

٢- يحيى بن سعيد القطان فقد عرف عنه التتقيب في مرويات المدلسين، والوقوف على مدلساتهم، وكان هذا منهجاً عاماً له .

قال أحمد بن حنبل : رحم الله يحيى القطان ما كان أحفظه وأشد تقوده<sup>(٨)</sup>.

(٢) الجرح والتعديل ١/١٧٣ .

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٤/٢٨٢، وهو عند الترمذي كتاب الاستئذان باب ما جاء في الجالس على الطريق ٥/٧٤ ( ٢٧٢٦ ) وقال حسن غريب . ولعله حسنه لشواهدة .

(٥) المسند لأبي يعلى ٣ / ٢٦٥ ( ١٧١٨ ) .

(٦) سورة المائدة ( ٩٣ )

(٧) مسند أبي يعلى ٣/٢٦٥ (١٧١٩) والحديث أخرجه الترمذي ٥/٢٥٤ ( ٣٠٥١ )

وصححه .

(٨) تاريخ بغداد ١٤/١٤٠ .



ولما قيل لأحمد : لم لا تقول ليحيى بن سعيد قل حدثنا قال : مثل يحيى يقال له قل حدثنا<sup>(٩)</sup>. يعني مثله لا يتفقد منه السماع، لأنه لا يروي إلا متصلاً .

وقال الإسماعيلي: لا يروي عن زهير إلا ما كان مسموعاً لأبي إسحاق<sup>(١٠)</sup>.

ويقول ابن المديني : والناس يحتاجون في حديث سفيان إلى يحيى القطان ، لحال الأخبار . يعني أن سفيان كان يدلس، وأن يحيى كان يوقفه على ما سمع مما لم يسمع<sup>(١)</sup>.

وقال البخاري : أعلم الناس بالثوري يحيى بن سعيد، لأنه عرف صحيح حديثه من تدليسه<sup>(٢)</sup>.

وقال هو عن نفسه : ما حملت عن سفيان الثوري إلا ما قال حدثني وحدثنا سوى حديثين أحدهما من قول إبراهيم والآخر من قول عكرمة<sup>(٣)</sup>.

وكان لا يأخذ عن علي بن المبارك إلا ما كان مسموعاً<sup>(٤)</sup>

ولم يكن ذلك منه مع بعض شيوخه دون بعض، بل كان منهجاً عاماً له، ولم يكن يرضى من حديث المدلسين إلا ما كان مسموعاً لهم، وقد قال الحافظ

(٩) الجرح والتعديل ٢٣٤/١ .

(١٠) النكت ٦٣١/١

(١) الكفاية ص ٣٦٢ .

(٢) الكامل لابن عدي ١٠٠/١ .

(٣) سير أعلام النبلاء ١٧٩/٩ .

(٤) انظر المعرفة والتاريخ للفوسوي ١٨٣/٣، الكامل لابن عدي ١٨١/٥ .



ابن حجر : والقطان لا يحمل حديث شيوخه المدلسين إلا ما كان مسموعاً لهم<sup>(٥)</sup>.

وقال أحمد : إليه المنتهى في التثبت بالبصرة<sup>(٦)</sup>. فهذا يدل على أن روايته عن المدلسين محمولة على السماع، لأنه لا يحمل عنهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع.

٣- حفص بن غياث في روايته عن الأعمش محمولة على السماع فقد كان يميز بين ما صرح فيه الأعمش بالسماع وما دلسه، قال ابن عمار : كان عامة حديث الأعمش عند حفص بن غياث على الخبر والسماع<sup>(٧)</sup>. وقال ابن حجر : اعتمد البخاري على حفص هذا في حديث الأعمش، لأنه كان يميز بين ما صرح فيه الأعمش بالسماع وبين ما دلسه<sup>(٨)</sup>.

وقال ابن المديني : سمعت يحيى القطان يقول : أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث فأنكرت عليه ذلك، ثم قدمت الكوفة بآخرة، فأخرج إلي عمرو بن حفص كتاب أبيه عن الأعمش، فجعلت أترحم على يحيى ، فقال عمر : تنتظر في كتاب أبي وتترحم على يحيى. قال سمعته يقول : حفص أوثق أصحاب الأعمش، ولم أعلم حتى رأيت كتابه<sup>(٩)</sup>.

فعلى ما سبق ذكره يكون حديث الأعمش من رواية حفص وشعبة والقطان عنه محمولة على السماع، وإن كانت معنئة.

(٥) فتح الباري ١/ ٣٠٩ .

(٦) الجرح والتعديل ١/ ٢٤٦ ، ٩/ ١٥٠ .

(٧) تاريخ بغداد ٨/ ١٩٨ .

(٨) هدي الساري ١/ ٣٩٨ .

(٩) تاريخ بغداد ٨/ ١٩٨ .



٤-سفيان الثوري في روايته عن عكرمة بن عمار اليمامي، محمولة على السماع وإن كانت معننة، لأنه كان يوفقه عند كل حديث، قال ابن مهدي : حضرت سفيان بمكة يكتب عن عكرمة بن عمار، وهو جاث على ركبتيه، وجعل يوفقه سمعت فلاناً سمعت فلاناً<sup>(٣)</sup>.

٥-محمد بن فضيل في روايته عن المغيرة بن مقسم، فالمغيرة مدلس، وذكره الحافظ في الثالثة ، لكن محمد بن فضيل كان لا يأخذ عنه إلا ما صرح فيه بالسماع. فقال ابن فضيل : كان المغيرة يدلس، وكنا لا نكتب عنه إلا ما قال حدثنا إبراهيم<sup>(٤)</sup>.

٦-الليث بن سعد في روايته عن أبي الزبير عن جابر محمولة على السماع، فإن الليث لم يحمل عنه إلا ما لم يدلس فيه، وإن كان الحاكم صرح بقبول معننته مطلقاً .

قال الليث : جئت أبا الزبير فدفعت إلي كتابين فانقلبت بهما، فقلت في نفسي: لو أنني عاودته فسألته أسمع هذا كله من جابر ؟ فسألته فقال : منه ما سمعت ومنه ما حدثت عنه، فقلت له : أعلم على ما سمعت منه، فأعلم لي على الذي عندي<sup>(١)</sup>.

٧-يزيد بن زريع في روايته عن يونس بن عبيد عن الحسن، فقد قال : ما منعني أن أحمل عن يونس أكثر مما حملت عنه إلا أنني لم أكتب عنه إلا ما

(٣) النقعات للعجلي ٤١١/١ ، الجرح والتعديل ٦٨/١ ، ١١٧ .

(٤) مسند ابن الجعد ( ٦٤٤ ) ، ميزان الاعتدال ١٦٦/٤ ، جامع التحصيل .

(١) تهذيب الكمال ٤١٠/٢٦ ، ميزان الإعتدال ٣٧/٤ .





قال : سمعت أو سألت أو حدثنا<sup>(٢)</sup>. ولعل ذلك كان منهجًا له في يونس وغيره، فقد قال أحمد : إليه المنتهى في التثبت بالبصرة<sup>(٣)</sup>.

٨- أبونعيم الفضل بن دكين في روايته عن أبي جناب يحيى بن أبي حية، قال أبو نعيم : كان يدلّس، وما سمعت منه شيئًا إلا شيئًا قال فيه حدثنا<sup>(٤)</sup>.

٩- عبدالرحمن بن مهدي في روايته عن مبارك بن فضالة، فقد قال : مبارك ابن فضالة يدلّس : وكنا لا نكتب عنه إلا ما قال سمعت الحسن<sup>(٥)</sup> وقد يلحق بهؤلاء من روى عن مدلس، وهو راويته، أو وصف بأنه أثبت الناس في حديثه، أو أعلمهم أو أعرفهم بحديثه، فإن ذلك يدل على معرفته بما حدث به، ومالم يحدث به، وما حدث به يعرف على أي وجه حدث به، وذلك يشعر بأنه لا يروي عنه إلا ما صرح فيه بالتحديث. وذلك كإسرائيل وابن عيينة في أبي إسحاق، وسفيان بن عيينة ومالك ومعمر ويونس وعقيل وشعيب في الزهري، وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي في قتادة، ومحمد بن عيسى الطباع وعمرو بن عون وإبراهيم بن عبدالله في هشيم، وأبي معاوية في الأعمش، وأمثالهم.

(٢) تهذيب التهذيب ٣٩٠/١١.

(٣) الجرح والتعديل ٢٤٦/٩.

(٤) الجرح والتعديل ١٣٨/٩ ، تهذيب التهذيب ١٧٧/١١.

(٥) مسند ابن الجعد ص ٤٧١ .



المطلب السابع : من كان لا يدلس إلا عن شيخ بعينه تقبل عنعنته عن  
سواه:-

قد يطلق وصف التدليس على الراوي، وعند البحث في كتب التراجم والعلل نجد أنهم أشاروا إلى تدليسه عن شيخ معين، أو في شيء معين، فينبغي أن لا يعمم الحكم بتدليسه في جميع شيوخه، بل ينحصر تدليسه في شيوخ معينين، يتوقف في عنعنته عنهم، وتقبل عنعنته عن سواهم. ومن هؤلاء :-

١- زكريا بن أبي زائدة يدلس عن شيخه الشعبي فقط وممن نص على ذلك أبو زرعة فقال : يدلس كثيرًا عن الشعبي<sup>(١)</sup>. وقال أبو حاتم : المسائل التي يرويها زكريا لم يسمعها من عامر إنما أخذها من أبي حريز<sup>(٢)</sup>. وقال أحمد كان عند زكريا كتاب وكان يقول فيه الشعبي ولكن كان يدلس، يأخذ عن جابر وبيان ولا يسمى<sup>(٣)</sup>. ونقله أبو داود عنه ولم يعقب.

وقال يحيى بن زكريا : لو شئت أن أسمى كل من ينبئ أبي عن الشعبي لسميت . وقال العلاءي : قال أبو حاتم: يدلس عن الشعبي وابن جريج<sup>(٤)</sup>. وذكر ابن جريج وهم .

وقال الذهبي في الكاشف : ثقة يدلس عن شيخه الشعبي<sup>(٥)</sup>. وقال ابن حجر: قال أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود : صدوق إلا أنه كان يدلس عن

(١) الجرح والتعديل ٥٩٣/٣

(٢) السابق.

(٣) سؤالات أبي داود للإمام أحمد ص ٢٩٨. وسؤالات الأجرى ص ١٨٥ .

(٤) جامع التحصيل ص ١٠٦ .

(٥) الكاشف ٤٠٥/١



الشعبي<sup>(٦)</sup>. فهؤلاء حصروا تدليسه في الشعبي، وأطلق الدار قطني تدليسه، لكن الأكثر على خلافه.

٢- المغيرة بن مقسم يدلس عن إبراهيم النخعي، قال أحمد : عامة ما روي عن إبراهيم إنما سمعه من حماد ومن يزيد بن الوليد، والحاتر العكلي وعبيدة وغيرهم، وجعل يضعف حديث مغيرة عن إبراهيم وحده<sup>(٧)</sup>. وقال محمد بن فضيل : كان المغيرة يدلس فكنا لا نكتب عنه إلا ما قال : حدثنا إبراهيم .

فظاهر القولين أنه كان يدلس عن إبراهيم فقط . ويؤيده قول ابن عمار : سمع من إبراهيم ثلاثمائة وسبعين حديثاً يعني ويدلس الباقي<sup>(٨)</sup>. وقوى أبو حاتم روايته عن الشعبي فلما سأله ابنه مغيرة عن الشعبي أحب إليك أم ابن شبرمة عن الشعبي ؟ فقال : جميعاً ثقتان .

٣- أبو حرة واصل بن عبدالرحمن البصري يدلس عن الحسن البصري، لم يسمع منه إلا ثلاثة أحاديث، وقيل دون ذلك، قال ابن حجر : وكان يدلس عن الحسن<sup>(٩)</sup>.

وقال البخاري : يتكلمون في روايته عن الحسن<sup>(١٠)</sup>. وقال غندر : وقف أبو حرة على حديث الحسن، وقال لم أسمع من الحسن ، قال غندر :

(٦) هدي الساري ٤٠٣/١

(٧) الجرح والتعديل ٢٢٨/٨ .

(٨) جامع التحصيل ص ٢٨٤ .

(٩) تقريب التهذيب ٣٢٩/٢ .

(١٠) الضعفاء للعقيلي ٣٢٦/٤ ، ميزان الاعتدال ٢٢٩/٤ .



فلم يقل في شيء منه أنه سمع إلا حديثاً أو حديثين، وقال غيره إلا ثلاثة أحاديث<sup>(٤)</sup>.

٤- عبد الرحمن بن عبدالله بن مسعود ذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة، وقد تكلم الناس في سماعه من أبيه، فأثبتته بعضهم، ونفاه آخرون، وأثبت آخرون سماعه لأربعة أحاديث فقط، فإن ثبت تدليسه فعن أبيه فقط. وربما كان تدليسه عن شيخ معين في شيء معين ومن ذلك:-

١- يونس بن عبيد فهو يدلس عن الحسن البصري خاصة، كما يدل على ذلك قول يزيد بن زريع السابق، وكان من أثبت الناس فيه كما قال ابن المدني، ومقدم فيه كما قال أبو حاتم وأبو زرعة، وقد نص شعبة على أن تدليسه عنه كان في بعض ما أخذ عنه فقال: عامة تلك الدقائق يعني يعني المسائل الدقائق التي حدث بها يونس عن الحسن إنما كانت عن أشعث بن عبدالملك، أخذها يونس من أشعث عن الحسن، فدلسها عن الحسن<sup>(٥)</sup>.

٢- عبدالله بن أبي نجيح ذكره ابن حجر في الثالثة، وقال: أكثر عن مجاهد وكان يدلس عنه، وقال يحيى القطان: لم يسمع التفسير من مجاهد، كله يدور على القاسم بن أبي بزة<sup>(١)</sup>. وقال ابن المدني وسفيان مثل قول القطان<sup>(٢)</sup>.

(٤) تهذيب التهذيب ٩٢/١١، العلل لأحمد ٥٩٥/٢ (٣٨٢٣)

(٥) الجرح والتعديل ١٣٤/١، وتهذيب الكمال ٢٨١/٣. وفيه (الرقائق) وعند ابن عدي الرقاق

(١) التاريخ الكبير للبخاري ٢٣٣/٥.

(٢) المعرفة والتاريخ ١٥٤/١.



وقال ابن حبان : لم يسمع التفسير من مجاهد أحد غير القاسم بن أبي بزة ، وأخذ الحكم ، والليث بن أبي سليم ، وابن أبي نجيح ، وابن جريج ، وابن عيينة من كتابه، ولم يسمعه من مجاهد (٣).

فلم يذكر له تدليس إلا عن مجاهد، وما ذكر تدليسه عن مجاهد إلا في التفسير خاصة، والواسطة بينه وبين مجاهد ثقة، فلا يعم تدليسه، وليس هو من أهل هذه المرتبة، بل حقه أن يوضع في الأولى. كما قال ناصر بن حمد الفهد .

٣- وقد يقال مثل ذلك في عطية العوفي لو ثبت ما ورد في ذلك عنه، فقد قال الإمام أحمد : هو ضعيف الحديث، بلغني أن عطية كان يأتي الكلابي فيأخذ عنه التفسير، وكان يكنيه بأبي سعيد ، وقال الثوري : سمعت الكلابي يقول : كناني عطية بأبي سعيد (٤).

وقال ابن رجب : الكل لا يعتمد ما يرويه، وإن صحت هذه الحكاية عن عطية فإنما يقتضي التوقف فيما يحكيه عطية عن أبي سعيد في التفسير خاصة، فأما الأحاديث المرفوعة التي يرويها عن أبي سعيد فإنما يريد أبا سعيد الخدري، ويصرح في بعضها بنسبته (٥).

قال الشيخ محمد طلعت بعد حكاية أقوال العلماء في تدليسه مما تقدم يتبين أن التدليس الموصوف به عطية العوفي خاص بروايته عن أبي سعيد ، فلا ينبغي إعلال روايته في غير أبي سعيد بالتدليس (٦).

(٣) الثقات لابن حبان ٣٣١/٧.

(٤) الضعفاء للعقيلي ٣٥٩/٣.

(٥) شرح علل الترمذي ٢٦٨/٢.

(٦) معجم المدلسين للشيخ محمد طلعت .



المطلب الثامن : ما نص العلماء على سماع المدلس من شيخه فهو على

الإتصال :-

إذا نص أحد من أهل العلم على سماع المدلس لحديث أو أكثر من شيخه فهو محمول على الإتصال وإن وقع معنعناً، وكذا فيما نص الراوي على سماعه من شيخه، ويحكم على ما زاد عليها أنها مدلسه. وهذا يحتاج إلى تحري وتدقيق، فقد يختلف العلماء في إثبات السماع ونفيه، وفي عدد ما سمع الراوي، لكن قد تتفق كلمتهم على سماعه لبعض الأحاديث، أو يترجح القول بالسماع بالقرائن فتحمل على الاتصال، ومن ذلك :

١- قول شعبة : لم يسمع قتادة من أبي العالية إلا ثلاثة أشياء، قال ابن

المديني ليحي القطان : عدها، قال : قول علي : القضاة ثلاثة<sup>(١)</sup> وحديث

لا صلاة بعد صلاة العصر<sup>(٢)</sup>. وحديث يونس بن متى<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عنه : سمع من أبي العالية أربعة أحاديث وذكر الثلاثة

المتقدمة، وزاد عليها حديث ابن عمر في الصلاة<sup>(٤)</sup>.

قلت : وإذا كان هذا الحصر لا يعتمد عليه، لوجود التصريح بالسماع في

غيرها، كحديث دعاء الكرب من حديث ابن عباس عند البخاري معنعناً،

وصرح عند مسلم بالسماع، وحديث رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ليلة

الإسراء والمعراج موسى وعيسى عليهما السلام، وقع عند البخاري معنعناً

(١) أخرجه البيهقي في السنن ١١٧/١٠ (٢٠٨٥٤) موقوفاً .

(٢) أخرجه البخاري ١٢٠/١ (٥٨١) .

(٣) أخرجه البخاري ١٥٩/٤ (٣٤١٣) وانظر الجرح والتعديل ١/١٢٧ .

(٤) سنن أبي داود ١٠٤/١ عند حديث (٢٠٢) ، والسنن الكبرى للبيهقي ١/١٢١

عقب حديث (٦٠٩) .



وعند مسلم صرح قتادة بالسماع، لكن ما نصوا على سماعه قبل متى جاء معنعناً .

٢- ومن ذلك قول ابن معين : سمع ابن جريج من حبيب بن أبي ثابت حديثين، وما روى عنه سوى ذلك أظنه بلغه عنه، ولم يسمعها ، سمع حديث أم سلمة أكذب الغرائب وحديث الرقبى<sup>(٥)</sup> .

٣- ومن ذلك قول شعبة وأحمد لم يسمع الحكم يعني ابن عتيبة من مقسم إلا خمسة أحاديث وعدها القطان حديث الوتر والقنوت وعزمة الطلاق وجزاء الصيد والرجل يأتي امرأته وهي حائض<sup>(١)</sup> .

وفي رواية إلا ستة أحاديث والباقي كتاب<sup>(٢)</sup> .

٤- وهشيم بن بشير متفق على توثيقه، وقد تكلم بعض العلماء في روايته عن الزهري، بسبب أنه كتب عنه في صحيفة ثم فقدتها إما بسبب ريح رمت بالصحيفة فنزلوا ولم يجدوها. كما ذكر الخطيب<sup>(٣)</sup> . أو أن شعبة اختطفها منه فقطعها، لكونه أخفى شأن الزهري عليه، لما رآه جالساً معه وسأله من ذا الشيخ ؟ فقال : شرطي لبني أمية، فما عرفه شعبة .

(٥) تاريخ ابن معين رواية الدوري ١٣٠/٣، والمعرفة والتاريخ للقسوي ٢٠٤/٢. وحديث

أم سلمة أخرجه أحمد ٣٠٧/١ وابن حبان ٣٧٢/٩ ، وحديث الرقبى أخرجه النسائي ٢٧٣/٦ وابن ماجه ٧٩٦/٢ (٢٣٨٢) .

(١) الجرح والتعديل ١٣٠/١ ، وسنن الترمذي ٢ / ٢٧ وتحفة التحصيل ٨٠ ، ٨١ .

(٢) الجرح والتعديل ١٣٩/١ .

(٣) تاريخ بغداد ٨٧/١٤ وفيه وحفظ منها تسعة أحاديث .



قال الذهبي : وهذه هفوة كانت من الإثنين في حالة الشيبة، ثم إن هشيمًا كان يحفظ من تلك الصحيفة أربعة أحاديث فكان يرويها<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام أحمد : لم يصح لهشيم عن الزهري إلا أربعة أحاديث<sup>(٥)</sup>.

وقال : ما صح من سماع هشيم عن الزهري إلا أربعة أحاديث يقول فيها حدثني الزهري، حديث الرجم وحديث صفية وحديث المجادلة وحديث ابن عمر ما استيسر من الهدي<sup>(٦)</sup>.

وقال ابراهيم بن عبدالله لم يسمع هشيم من الزهري إلا أربعة أحاديث، حديث السقيفة وحديث المضامين والملاقيح وحديث ما استيسر من الهدي وحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان معتكفًا حتى أنته صفة<sup>(٤)</sup>.

٥- ومن ذلك قول أيوب النجاري : لم أسمع من يحيى بن أبي كثير إلا حديثًا واحدًا حديث احتج آدم وموسى<sup>(٨)</sup>.

٦- وقول أشعث بن عبد الملك : كل شيء حدثكم عن الحسن سمعته منه إلا ثلاثة أحاديث، حديث الذي يركع دون الصف، وحديث عدة الحائض، وحديث علي في الخلاص<sup>(١)</sup>.

وعند البخاري إلا أربعة أحاديث ثم عدها<sup>(٢)</sup>. فما دون هذا الأربعة فمحمولة على السماع وإن جاءت معننة.

(٤) سير أعلام النبلاء ٢٩٢/٨ ، ٢٢٦/٧ .

(٥) العلل للإمام أحمد رواية المروزي ( ٤٩٩ )

(٦) المعرفة والتاريخ ١١٧/٢ .

(٤) التعديل والتجريح ١١٨٥/٣ .

(٨) السنن الكبرى للبيهقي ٤٤/١ حديث ( ٢٩٩ ) ، تهذيب الكمال ٥٠٠/٣٠ .

(١) طبقات المدلسين ص ٢٨ .





٧- ومن الممكن أن يقال في عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود في روايته عن أبيه مثل ذلك. فقد ورد تصريحه بالسماع في ثلاثة أحاديث هي إن محرم الحلال كمستحل الحرام، عند الطبراني في الكبير، وحديث أخر الوليد بن عقبة الصلاة بالكوفة فانكفاً ابن مسعود إلى مجلسه وأنا معه. عند البخاري في التاريخ الأوسط، وابن عساكر في تاريخ دمشق، وحديث يا أبت أوصني قال ابك من خطيبتك عند ابن عساكر .

### المبحث التاسع : عنعنات المدلسين في الصحيحين :-

روايات المدلسين بالعنعنة في الصحيحين على ضربين :-

الأول : ما جاء في موضع معنعناً وجاء في موضع آخر مصرحاً فيه بالسماع، وهذا لا خلاف بين العلماء في قبوله، وأنه محمول الإتصال، وفيهما من هذا الضرب كثير. قال النووي : : وقد جاء كثير منه في الصحيح بالطريقتين جميعاً، فيذكر رواية المدلس بعن، ثم يذكرها بالسماع<sup>(٣)</sup>.

الثاني : ما لم يقع فيهما إلا معنعناً، وهذا الضرب حمله أكثر العلماء على الإتصال، فحكى ابن حجر عن ابن الصلاح والنووي أن ما كان في الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين فهو محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى<sup>(٤)</sup>.

(٢) التاريخ الكبير للبخاري ٤٣/١ . وانظر الكامل لابن عدي ٣٦٩/١ .

(٣) شرح مسلم ٣٣/١ .

(٤) النكت على مقدمة ابن الصلاح ٦٣٥/٢، تدريب الراوي ٢٣٠/١ .



وقال الحافظ الحلبي : المعننات في الصحيحين منزلة منزلة السماع، وعزاه لأكثر العلماء<sup>(١)</sup>.

وتوقف صدر الدين بن الوكيل في ذلك وابن دقيق العيد أيضا، وسأل تقي الدين السبكي الحافظ المزي عن ما وقع في الصحيحين من حديث المدلس معنعنا هل نقول : إنهما اطعنا على اتصالها؟ فقال : كذا يقولون، وما فيه إلا تحسين الظن بهما ، وإلا ففيهما أحاديث من رواية المدلسين ما توجد من غير تلك الطريق التي في الصحيح<sup>(٢)</sup>. أ هـ

قلت : من الممكن تقسيم أحاديث هذا الضرب إلى قسمين:-

١- ما وقع عندهما من رواية المدلسين معنعنا وثبت فيه التصريح بالسماع من طريق آخر، أو من هذا الطريق عند غيرهما، وهذا محمول على الإتيان، فقد علم من قاعدة المحدثين أن المدلس إذا روى حديثه من طريقين قال في أحدهما ( عن ) وفي الآخر حدثني أو أخبرني، كان الطريقان صحيحين، وحكم باتصال الحديث<sup>(٣)</sup>.

وإنما أثر صاحب الصحيح طريق المعننة، لكونها على شرطه<sup>(٤)</sup>.

٢- ما وقع عندهما من طريق المدلس معنعنا ، ولم يوقف على تصريحه من وجه آخر، فيقبل أيضا ولا يرد، وينزل منزلة السماع ويكون له الاتصال لأسباب :

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٩٣/٢ ، توضيح الأفكار ٣٢٣/١ .

(٢) النكت لابن حجر ٦٣٦/٢ .

(٣) المجموع شرح الهذب ٤١١/٨ .

(٤) تدريب الراوي ٢٣٠/١



- أ- انتقاء صاحبي الصحيح أحاديث المدلسين ، فخرجوا من أحاديثهم ما ترجح عندهم بالفرائن عدم تدليسهم فيه.
- قال الحاكم : ومن هذه الطبقة. يعني الطبقة الخامسة عنده - جماعة من المتقدمين والمتأخرين مخرج حديثهم في الصحيحين، إلا أن المتبحر في هذا العلم يميز بين ما سمعوه وما دلسوه<sup>(٥)</sup>.
- ب-كون المعنعن نادر التدليس، أو لا يدلس إلا عن ثقة(١)، أو لا يدلس عن شيوخ معينين أخرجوا من حديث المدلس عنهم .
- ج- وقوعها من جهة بعض النقاد المحققين الذين لا يتحملون عن المدلس إلا ما صرح فيه بالسماع<sup>(٢)</sup>.
- د- أو أن الحديث له من الشواهد والمتابعات ما يقويه<sup>(٣)</sup>.
- قال ابن الوزير : ويحتمل أنهما لم يعرفا سماع ذلك المدلس الذي روى عنه، لكن عرفا لحديثه من التوابع ما يدل على صحته مما لو ذكره لطلال<sup>(٤)</sup>.
- وتكر الحافظ أن الأحاديث في الصحيحين من رواية المدلسين بالنعنة ليست كلها في الأصول والإحتجاج، بل منها ما هو كذلك، وحمل كلام

(٥) معرفة علوم الحديث ص ١٠٩

(١) انظر صنيع ابن حجر في النكت ٦٣٦/٢ ، وطبقات المدلسين ص ١٣.

(٢) فتح المغيث ٣٤٩/١

(٣) السابق ٣٥٠/١.

(٤) توضيح الأفكار ٣٢٣/١ .



الأئمة السابق على هذا القسم، ومنها ما هو في الشواهد والمتابعات، وهذا القسم يحتمل أن يكون حصل التسامح في تخريجها كغيرها<sup>(٤)</sup>.

قلت : وعلى ما سبق ذكره لا يجوز لأحد أن يحكم على أحاديث في الصحيحين بالضعف؛ لمجيئها عن مدلس فيهما بالمنعنة، فقد ذكر ما يرد ذلك، ثم إن الكتابين قد تلقتهما بالقبول من حيث الصحة كما قال الحافظ ابن حجر وغيره، ومسلم عرض كتابه على أبي زرعة فكل حديث أشار أن له علة حذفه، ثم واقفه على تصحيحه أحمد وابن معين وسعيد بن منصور وعثمان بن أبي شيبة فالظن بهؤلاء أنهم ما اتفقوا على إخراج حديثاً ممنوعاً في الصحيح إلا وقد علموا أنه لا علة فيها. كما يقول الشيخ عبدالله حزقييل .

هذا ما تيسر لي جمعه والله تعالى أسأل أن يجعله لوجهه خالصاً، وأن يجعله عنده متقبلاً . وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(٤) النكت ٦٣٦/٢ .



### فهرس المصادر

- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان - الناشر مؤسسة الرسالة ط الثانية سنة ١٤١٤ هـ ت شعيب الأرنؤوط .
- الإرشاد في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات للشيخ طارق عوض الله
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للشيخ أحمد شاکر - الناشر دار الكتب العلمية بيروت .
- بيان الوهم والإيهام لابن القطان الفاسي - الناشر دار طيبة - الرياض - الأولى سنة ١٤١٨ .
- تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي - الناشر دار الهداية .
- التاريخ الكبير للإمام البخاري - الناشر دار الباز للنشر والتوزيع مكة المكرمة .
- التاريخ الكبير لابن أبي خثيمة ط دار الفاروق .
- تاريخ ابن معين - رواية الدارمي دار المأمون للتراث - دمشق .
- تاريخ ابن معين رواية الدوري . الناشر مركز البحث العلمي لإحياء التراث الإسلامي . مكة المكرمة الأولى سنة ١٣٩٩ .
- تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين - الناشر دار السلفية ت صبحي السامرائي
- تاريخ بغداد للخطيب الناشر دار الكتب العلمية بيروت .
- تاريخ دمشق للحافظ ابن عساكر .
- التبيين لأسماء المدلسين لأبي الوفاء سبط ابن العجمي - الناشر دار الكتب العلمية بيروت - الأولى سنة ١٤٠٦ .
- تحرير علوم الحديث لعبدالله الجديع مؤسسة الريان .



- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي - الناشر مكتبة الرياض الحديثة ت عبدالوهاب عبداللطيف .
- التعديل والتجريح للباجي الناشر دار اللواء - الرياض - الأولى سنة ١٤٠٠ ت أبو لبابة حسين .
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس للحافظ ابن حجر الناشر مكتبة المنار - الأردن - ت د. عاصم القريوني .
- تقريب التهذيب لابن حجر - الناشر دار الرشد ت محمد عوامة .
- التقريب والتيسير للإمام النووي .
- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح للحافظ العراقي ، الناشر دار الكتب العلمية بيروت . الأولى سنة ١٤١٧ .
- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ ابن حجر الناشر دار الكتب العلمية .
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد . مع مقدمته للإمام ابن عبدالبر . الناشر مؤسسة القرطبة .
- تهذيب الكمال للحافظ المزي . الناشر مؤسسة الرسالة - الأولى سنة ١٤٠٠ . ت د - بشار عواد معروف .
- تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري . الناشر دار إحياء التراث العربي .
- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر الناشر دار الفكر - بيروت - الأولى سنة ١٤٠٤ .
- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للأمير الصنعاني - الناشر دار الكتب العلمية . الأولى سنة ١٤١٧ .
- الثقات لابن حبان البستي . الناشر دار الفكر . الأولى سنة ١٣٩٥ . ت السيد شرف الدين أحمد .



- جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي الناشر مكتبة عالم الكتب الثالثة سنة ١٤٢٦ .
- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم . الناشر دار إحياء التراث العربي . الأولى سنة ١٣٧١ .
- الجواهر السليمانية على المنظومة البيقونية لأبي الحسن مصطفى السليمانى . الناشر دار الكيان . الرياض .
- الجواهر المضية في تراجم الحنفية لعبدالقادر القرشي . الناشر . مير محمد .
- الرسالة للإمام الشافعي . الناشر دار الذخائر . ت الشيخ أحمد شاکر .
- زاد المعاد في هدى خير العباد لابن القيم . الناشر مؤسسة الرسالة .
- الزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأنباري - الناشر مؤسسة الرسالة ت د حاتم صالح الضامن .
- سنن ابن ماجه الناشر دار الحديث . ت الشيخ محمد فؤاد عبدالباقي .
- سنن أبي داود . الناشر دار ابن حزم . الأولى سنة ١٤١٨ تعليق عزت الدعاس .
- سنن الإمام الترمذي . الناشر دار إحياء التراث العربي .. ت الشيخ أحمد شاکر .
- السنن الكبرى للإمام البيهقي : الناشر مجلس دائرة المعارف بالهند . الأولى سنة ١٣٤٤ .
- سنن النسائي . الناشر دار الريان
- سؤالات أبي داود للإمام أحمد . الناشر مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ت د / زياد محمد منصور .
- سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي الناشر مؤسسة الرسالة .



- الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح لبرهان الدين الأنباسي - الناشر  
مكتبة الرشد الأولى سنة ١٤١٨ ت صلاح فتحي .
- شرح التبصرة للحافظ العراقي الناشر مكتبة المشكاة . ت ماهر الفحل .
- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي . الناشر مكتبة الرشد . الثانية  
سنة ١٤٢١ ت همام سعيد .
- شرح مشكل الآثار للإمام الطحاوي . الناشر مؤسسة الرسالة . الأولى  
سنة ١٤١٥ ت شعيب الأرناؤوط .
- صحيح الإمام البخاري الناشر دار طوق النجاة . الأولى سنة ١٤٢٢ . ت  
محمد زهير .
- صحيح الإمام مسلم . الناشر دار إحياء التراث العربي . ت محمد فؤاد  
عبدالباقي .
- الضعفاء الكبير للعقيلي . الناشر دار المكتبة العلمية بيروت : الأولى  
سنة ١٤٠٤ ت د. عبدالمعطي قلعجي .
- ضوابط الوصف بتدليس الإسناد للدكتور / عادل عبدالشكور . الناشر  
دار العاصمة .
- الطبقات الكبرى لابن سعد . الناشر دار صادر بيروت .
- العلل لابن المديني . الناشر المكتب الإسلامي . ت محمد مصطفى  
الأعظمي .
- العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد . الناشر المكتب الإسلامي . الأولى  
سنة ١٤٠٨ . ت وصي الله بن محمد .
- العلل للإمام الترمذي بترتيب أبي طالب القاضي . الناشر عالم الكتب .  
ت صبحي السامرائي وآخرين .
- علوم الحديث لابن الصلاح . مكتبة الفارابي . الأولى سنة ١٩٨٤ .





- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر . الناشر دار المعرفة . بيروت
- فتح المغيـث للسـخاوي . الناشر مكتبة نزار مصطفى الباز . ت رضوان جامع
- القول المسدد في الذب عن المسند . الناشر مكتبة ابن تيمية . الأولى سنة ١٤٠١ .
- الكامل في الضعفاء لابن عدي . الناشر دار الفكر - بيروت . ت يحيى مختار غزاوي .
- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي . الناشر دار الكتب العلمية بيروت .
- لسان العرب لابن منظور . الناشر دار صادر بيروت .
- لسان الميزان لابن حجر . الناشر مؤسسة الأعلمي - بيروت . الثالثة سنة ١٤٠٦
- المجروحين لابن حبان . الناشر دار الوعي حلب . ت محمود ابراهيم زايد .
- محاسن الاصطلاح للإمام البلقيني . الناشر دار الكتب العلمية بيروت . الأولى سنة ١٤٢٠ .
- المجموع شرح المذهب للإمام النووي - الناشر دار الفكر .
- المدخل إلى كتاب الاكليل للإمام الحاكم . الناشر دار الدعوة . ت فؤاد عبدالمنعم .
- المراسيل لابن أبي حاتم . الناشر مؤسسة الرسالة . ت شكر الله قوجاني .
- مسند الإمام أحمد - الناشر عالم الكتب بيروت . الأولى سنة ١٤١٩ ت السيد أبو المعاطي النوري .



- مسند الطيالسي . الناشر هجر للطباعة والنشر الأولى سنة ١٤١٩ . ت محمد عبدالمحسن الزكي .
- مسند علي بن الجعد الناشر مؤسسة نادر . بيروت . ت عامر أحمد حيدر .
- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي لابن جماعة . الناشر دار الفكر . دمشق . الثانية ١٤٠٦
- المصباح المنير للفيومي . الناشر المكتبة العلمية - بيروت .
- معرفة الثقات للعجلي . الناشر مكتبة الدار - المدينة المنورة - الأولى سنة ١٤٠٥ . ت عبدالعليم عبدالعظيم .
- معرفة السنن والآثار للبيهقي . الناشر مؤسسة الرسالة . الأولى سنة ١٩٨١ ت أكرم ضياء العمري .
- ميزان الاعتدال للحافظ الذهبي . الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر للحافظ ابن حجر . الناشر دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت .
- النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر . الناشر الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة . ت ربيع بن هادي المدخلي .
- النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي . الناشر أضواء السلف . الرياض . الأولى سنة ١٤١٩ . ت زين العابدين بن محمد .
- هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر . الناشر الكليات الأزهرية
- اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر للإمام المناوي . الناشر مكتبة الرشد . الرياض . ت المرتضى الزين أحمد .



## فهرس الموضوعات

### موجز البحث

#### • المقدمة

#### المبحث الاول : التعريف بالتدليس

- تعريف التدليس وبيان أقسامه
- حكم التدليس ورواية من عرف بالتدليس
- الأسباب الحاملة على التدليس

#### المبحث الثاني : أمور يجب مراعاتها مع من وصف بالتدليس

- النظر في ثبوت لقاء وسماع ذلك الراوي ممن روى عنه من عدمه
- التأكد من صحة ذلك ومدى ثبوته عنه
- تحديد نوع التدليس
- تمييز المقلين من التدليس عن المكثرين
- ليس كل من وصف بالتدليس يقبل قوله
- عدم الإكتفاء في الحكم بالتدليس بما دون في المختصرات
- العنونة قد تكون من بعض الرواة لا من المدلس
- الإعتبار بالقرائن وعدم الإكتفاء بالضوابط

#### المبحث الثالث : الحالات التي تقبل فيها عننة المدلس

- تصريح المدلس بالسماع لذلك الحديث
- المدلس المقرون بغيره في الإسناد تقبل روايته
- المقل من التدليس تقبل عننته ما لم يقم دليل على أنه دلس
- من كان لا يدلس إلا عن ثقة قبلت عننته .



- من عرف بالتدليس لكن لا يدلس عن شيوخ معينين قبل حديثه عنهم  
معنعاً
- من عرف بالتشدد في الأخذ عن المدلسين يقبل حديثه عنهم وإن كان  
معنعاً
- من كان لا يدلس إلا عن شيخ بعينه تقبل عنعنته عن سواه
- ما نص العلماء على سماع المدلس من شيخه فهو على الإتصال
- عنعات المدلسين في الصحيحين
- فهرس المصادر والمراجع